جامعة محمد خيضر بسكرة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

مذكرة ماستر

الحقوق

الفرع: قانون عام

التخصص: قانون إداري

رقم: .....

إعداد الطالب:

خلفاوي أمينة

ذيب دلال

يوم: .....

مسؤولية الإدارة عن المعاملات الإلكترونية في الجزائر

لجنة المناقشة

شراد صوفيا	أ التعليم العالي	رئيسا
رشيدة العام	أ التعليم العالي	مشرفا
سلام أمينة	أ محاضر	مناقشا

السنة الجامعية: 2023 – 2024

شكر وتقدير

الحمد الله رب العالمين و الصلاة و السلام على خاتم الأنبياء سيدنا محمد وعلى اله الطيبين الطاهرين

لنا جزيل الشكر و الامتنان

للأستاذة الفاضلة **رشيدة العام**

أولا بقبولها الإشراف على هذه المذكرة،

وثانيا ما قدمته لنا من توجيه ونصح وإرشاد لإنجازها وإتمامها على

وجه الأكمل فلها منا كل الشكر والعرفان و المحبة.

كما نتوجه بشكرنا الجزيل إلى

أعضاء اللجنة المناقشة الموقرة لكم منا كل الشكر والعرفان

الإهداء

الحمد الله و امتنانا على بدء و الختام

أرى مرحلتي قد شارفت بالانتهاء بالفعل ،بعد تعب و مشقة دامت سنين في سبيل الحلم و العلم حلمت في طياتها أمنيات ،ها أنا أقف على عتبة تخرجي أُقطف و أرفع قبعتي بكل فخر ، فاللهم لك الحمد قبل ترضى ولك الحمد إذا رضيت ولك الحمد بعد الرضا، لأنك وفقتني على إتمام هذا النجاح و تحقيق حلمي.

إلى من زين اسمي بأجمل الألقاب، من دعمني بلا حدود و أعطاني بلا مقابل إلى من علمني أن الحياة الدنيا كفاح وسلاحها العلم و معرفة، داعمي الأول في مسيرتي و سند و قوتي وملاذي بعد الله فخري واعتزازي **:والدي**

إلى من جعل الله الجنة تحت أقدامها و التي احتضنتني بقلبها قبل يدها وسهلت لي شديد بدعائها إلى القلب الحنون والشمعة التي كانت لي في الليالي المظلمات سر قوتي و نجاحي و مصباح دربي والى وهج حياتي : **والدتي**

والى من أشد الله بهم عضدي فكانوا خير معين **أخواتي:**

(فاطمة الزهراء ، أية الرحمان ، خليدة)

وأخواني : (محمد الأمين، إبراهيم الخليل)

والى من نور حياتنا أغلا أحفاد :(ريهام، نور، هاجر، زينب، معتز بالله، محمد إسلام، عبد الرؤوف)

إلى من لم تربطني بهم علاقة نسب ،بل عطر صداقة ، وود المحبة ،إلى توأم روحي صدقاتي ، إلى من كانوا جزء من هذا الانتصار : **(فاطمة، الهنوف ، نعيمة)**

والى عائلتي الثانية جدي، جدتي، عماتي، عمي و زوج عمي، بنات عمي وابن عمي

و أيضا وفاء و تقدير واعترافا مني بالجميل أتقدم بجزيل الشكر للأستاذة **رشيدة العام** التي كانت عون لنا و مساعدتنا في مجال البحث العلمي وتجميع المادة البحثية ، وصاحبة الفضل و توجيهنا فجزاها الله كل خير

ذيب دلال

الإهداء

بسم الله الرحمان الرحيم

الحمد لله حبا وشكرا وامتنانا ماكنت لأفعل هذا لولا فضل الله على البدء والختام

ها أنا اليوم اقف على عتبة تخرجي واقطف ثمار جهدي ، وارفع قبعتي على اتمام هذا النجاح وتحقيق حلمي ، ففي هذه اللحظة الأكثر فخرا أهدي عملي الى من وهبوني الحياة والامل ، ومن علموني أن ارتقي سلم الحياة بحكمة وصبرا برا واحسانا ووفاء لهما : أبي وأمي التي انارت دربي بنصائحها ومنحتني القوة والعزيمة لمواصلة الدرب ، وكانت سببا في مواصلة دراستي الى من علمتني الصبر والاجتهاد ،فهي سر سعادتي الغالية على قلبي .

الى اخوتي : "عمر ، عبد الناصر ، فضيلة ، حفيظة ، والصغيرة اسيل رهف "

ومن كاتفني ونحن نشق الطريق معا نحو النجاح وكانوا عونا لي في رحلتني" توفيق، راضيا.

الى أحبائي :"خالاتي ، وعماتي ، واعمامي ، اخوالي. وكل من ساندني ودعمني.

وايضا الى استاذتي التي كانت سندا وعوننا لنا في هذه المسيرة "رشيدة العام "اطال الله في عمرها وجزاها الله خيرا .

الى من كان له الفضل في تعليمي منذ بداية مسيرتي الى نهايتها.

خلفاوي أمينة

مقدمة

إن التطور الإداري الذي جاء نتاج التطور التكنولوجي والتقني الذي ساهم في تعديل القواعد الإلكترونية في القانون الخاص كنقيض للمعاملات الكلاسيكية والتقليدية فهذه التطورات السريعة التي يشهدها العالم في كافة المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية حيث اضطرت الإدارة بتغيير أسلوب العمل من خلال تطوير الأنظمة الداخلية لتناسب مع تغييرات والتطورات البيئة الخارجية لكي تصل للأداء المنشود ، والجزائر تعتبر من البلدان التي رفعت التحدي للتحول والتوجه نحو الإدارة الإلكترونية لمواكبة التطور بحيث كان إدخال الإدارة الإلكترونية في المرفق العام من أجل خدمة المواطن بأكثر فعالية وسرعة بجهد أقل وتكلفة أخفض ، وإدخال هذه التكنولوجيات وخاصة الإعلام الألي بالإدارة أو المرفق العام في الجزائر لم يكن فقط بإدخال الآلية في الأعمال والإجراءات بل افترض الأمر بالضرورة أن تصاحبه جهود منظمة لمراجعة وإعادة النظر في الهيكلة والمناهج المتبعة بالمفهوم التقليدي ، لتتمكن فعلا من إعطاء أكثر فعالية لهذه التعزيزات التكنولوجية الحديثة فقد تم تجسيد هذه الإدارة الإلكترونية فعلا على أرض الواقع بمباشرة العديد من الإصلاحات كان أبرزها عصرنة العمل الإداري في الإدارة الجزائرية من خلال العديد من المرافق العامة.

أهمية الموضوع:

- مدى تأثيرها على تحسين وتطوير الخدمة العمومية، من خلال دورها في الحياة المعاصرة.
- تسعى لتقديم أفضل الخدمات ذات الجودة العالية والفعالة لاختصار الوقت والجهد.
- الأهمية القسوة في دراسة واقع الخدمة العمومية الالكترونية في الجزائر ومسؤوليتها، كون أن التحول في الخدمات الالكترونية العمومية أصبحت حتمية عالمية لا مفر منها.

أهداف الدراسة:

- الوصول إلى مدى تطبيق الإدارة الالكترونية كآلية لتحسين الخدمة العمومية.
- محاولة التعرف على استراتيجيات الخدمات العمومية الالكترونية .
- إبراز واقع تطبيق الإدارة الالكترونية.

أسباب اختيار الموضوع:

ـ مدى درجة تطبيق الإدارة الالكترونية في الجزائر.

ـ حب التعرف على الإدارة الإلكترونية ومسؤوليتها والعلم بجوانبها وإزالة الغموض عنها عن طريق الوصول إلى نتيجة يمكن تعميمها انطلاقا من قناعات شخصية ولكن لننسى أن هناك أسباب موضوعية التي تمحورت القمة العلمية لموضوع الإدارة الإلكترونية.

ومن خلال طبيعة هذه الدراسة التي تستهدف كشف المسؤولية الإدارية عن المعاملات الالكترونية فإشكالية الموضوع تنحصر في مدى تأثير تطبيق الإدارة الالكترونية على المرافق العمومية وفي المجال التجاري الذي يعد أكثر القطاعات استجابة للتقدم وأكثر استخداما للتقنيات الحديثة وفي إطار المبادئ التي تحكم سيرها والمسؤوليات المترتبة عنها للإدارة الالكترونية الجديدة الحديثة في الجزائر ومن هنا تتبلور إشكالية الدراسة على النحو التالي:

" فيما تتمثل مسؤولية الإدارة عن المعاملات الالكترونية في الجزائر؟"

وللإجابة عن الإشكالية اتبعنا المنهج الوصفي من خلال التركيز على الوصف الدقيق والتفصيلي لهذا الموضوع ، ومن أجل معالجة هذا الموضوع قمنا بتقسيم الدراسة إلى فصلين رئيسيين:

تطرقنا في الفصل الأول إلى ماهية الإدارة الالكترونية وتم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين يشمل الأول على مفهوم الإدارة الالكترونية، أما المبحث الثاني فقد جاء بعنوان تطبيق الإدارة الالكترونية، أما الفصل الثاني فقد تناول مسؤولية الإدارة عن المعاملات الإلكترونية في الجزائر قمنا بتقسيمه إلى مبحثين يحتوي المبحث الأول على تطبيق الإدارة الالكترونية في المرفق العام الالكتروني، بينما في المبحث الثاني تم التطرق إلى المسؤولية الإدارية الالكترونية على المرفق العام الالكتروني.

لنلخص في الأخير خاتمة عرضنا فيها أهم النتائج المتوصل إليها وبعض المقترحات.

الفصل الأول

ماهية الإدارة الالكترونية

تمهيد:

لقد ظهرت في الآونة الأخيرة عدة مصطلحات في المجال المعلوماتية تعد شاهدا على التطور العلمي منها, مصطلح حديث نسبيا، إن تحول من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الالكترونية يؤدي إلى تغيير المفاهيم المتعارف عليها وذلك لحداثته ، ومن اجل انطلاق في دراستنا هذه يجب علينا إن نوضح في هذا الفصل عن ماهية الإدارة الالكترونية حيث نقسم هذا الفصل إلى مبحثين على النحو التالي :

المبحث الأول: مفهوم الإدارة الالكترونية

المبحث الثاني : تطبيق الإدارة الالكترونية

المبحث الأول: مفهوم الإدارة الالكترونية

نظرا لأن التعامل مع القطاع الحكومي لا يقصر على الفئة معينة بذاتها، بل يشمل كل المواطنين والمؤسسات دون استثناء، وكون هذا التعامل متعدد في إجراءاته وأماكنه بين أورقة الإدارية و المؤسسات العمومية، جاء مفهوم الإدارة الالكترونية كوسيلة مثلى للحكومة تمكنها من رعاية مصالح الجمهور الكترونيا باستخدام المتطور.[1]

وعليه سيتم تقسيم هذا البحث إلى أربعة مطالب، حيث نخصص المطلب الأول تعريف الإدارة الالكترونية، أما المطلب الثاني سنتطرق فيه نشأة وأهمية الإدارة الالكترونية، والمطلب الثالث سوف نتحدث على خصائص الإدارة الالكترونية، والمطلب الرابع فا سيكون عن مبادئ الإدارة الالكترونية.

المطلب الأول: تعريف الإدارة الالكترونية

في هذا المطلب سوف نحاول عرض مختلف ما قدم من تعريفات حول الإدارة الإلكترونية حيث تعددت تعريفات الإدارة الالكترونية نظرا لعدم وجود تعريف جامع مانع لها، حيث تعرف انطلاقا من محاولة ربطها بعقلة الخدمة العمومية بأنها: "استخدام وسائل الاتصال التكنولوجية المتنوعة والمعلومات في تيسير سبل أداء الإدارة الحكومية لخدماتها العامة والتواصل مع طالبي الانتفاع من خدمات المرافق العامة بمزيد من ، الالكترونية ذات القيمة الديمقراطية، من خلال تمكينهم من استخدام وسائل الاتصال الالكترونية عبر بوابة واحدة"[2]

- إن فكرة الإدارة الالكترونية تتعدى بكثير مفهوم المكنية الخاصة بإدارة العمل داخل المؤسسة، إلى مفهوم تكامل البيانات و المعلومات بين الإدارات المختلفة والمتعددة واستخدام

[1] محمد الصيرفي، **الإدارة الالكترونية**، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، الإسكندرية (مصر)،2007، ص17.

[2] ماجد راغب الحلو،"**الحكومة الالكترونية و المرافق العامة**"، بحث مقدم إلى مؤتمر العالمي الأول، حول الجوانب القانونية والأمنية للعمليات المصرفية، أكاديمية الشرطة، يومي 26 و27 ابريل، دبي، 2003، ص10 .

تلك البيانات و المعلومات في التوجيه سياسة و إجراءات عمل المؤسسة نحو أهدافها وتوفير المرونة اللازمة للاستجابة للمتغيرات المتلاحقة سواء الداخلية أم الخارجية.[1]

- ويرى الدكتور حمدي القبيلات انطلاقا من مفهوم الإدارة العامة، بناء على دمج المعيارين الشكلي والموضوعي بأن: "الإدارة الالكترونية ما هي إلا النشاط الذي تمارسه الهيئات الإدارية بالوسائل الالكترونية لإشباع الحاجات العامة، وتقديم الخدمات العامة، مستخدمة في ذلك أساليب السلطة العامة للقيام بهذا النشاط أو هذه الوظيفة "[2].
- ويعرفها البعض الآخر انطلاقا من البساطة والعدالة في تقديم الخدمات باستخدام التكنولوجيا الحديثة بأنها: "مرادف لعمليات تبسيط الإجراءات الحكومية، وتيسير النظام البيروقراطي أمام المواطنين، من خلال إيصال الخدمات لهم بشكل سريع وعادل في إطار النزاهة والشفافية والمساءلة الحكومة".[3]
- وعرف الأستاذ الدكتور محمد الصيرفي أن الإدارة الالكترونية هي: "البيئة التي تتحقق فيها خدمات المواطنين واستعلاماتهم وتتحقق فيها الأنشطة الحكومية للدائرة المعنية من دوائر الحكومة بذاتها أو فيما بين الدوائر المختلفة، باستخدام شبكات المعلومات والاتصال عن بعد".[4]
- وهناك من عرفها بأنها: "استخدام أحدث الأدوات والأساليب التقنية الالكترونية الجديدة والمتطورة لإدارة المرفق العام في الدولة، وذلك بغرض رفع كفاءة ومستوى الأداء داخل

---

[1] رأفت رضوان، **"الإدارة و المتغيرات العالمية الجديدة"**، بحث مقدم إلى الملتقى الإدارة الثاني للجمعية السعودية للإدارة، مارس 2004، ص3.

[2] حمدي القبيلات، **قانون الإدارة العامة الالكترونية**، دار وائل لنشر، طبعة الأولى، عمان (الأردن)، 2014، ص26.

[3] عصام عبد الفتاح مطر، **الحكومة الالكترونية بين النظرية والتطبيق** ، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية (مصر) 2008، ص34.

[4] محمد الصيرفي، مرجع سابق ، ص60.

الإدارات الحكومية، لتقديم خدمة عامة ترضي كافة المواطنين والمتعاملين مع الإدارة، وبطريقة لائقة وسريعة في إطار من الشفافية والوضوح[1]".

- والإدارة الالكترونية تعني : استخدام تطبيقات تكنولوجيا المعلومات و الاتصال في البناء التنظيمي، و استخدام التقنية الحديثة و منها شبكات الحاسوب و الانترنت لربط الوحدات التنظيمية مع بعضها ، و الجهاز المركزي مع فروعه المختلفة، لتسهيل تسليم البيانات والمعلومات والحصول عليها و اتخاذ القرارات المناسبة داخل و خارج هذه الأجهزة، وانجاز أعمالها وتقديم الخدامات للمستفدين بكفاءة و فاعلية، وهذا يعني تحويل الإداري من عمل يدوي إلى عمل الكتروني .[2]
- استخدام نظم تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات: ويعرف ناصف[3] ، الإدارة الالكترونية خاصة شبكة الانترنت في جميع العمليات الإدارية الخاصة بمنشأة ما ،بهدف تحسين العمليات الإنتاجية ، وزيادة كفاءة و فاعلية الأداء في المنشأة.
- يمكن تعريف الإدارة الالكترونية تعريفا إجرائيا كما يقول نجم [4] بأنها العملية الإدارية القائمة على الإمكانات المتميزة للانترنت وشبكات الأعمال في التخطيط و التوجيه و الرقابة على الموارد و القدرات الجوهرية للشرطة و الآخرين بدون حدود ، من أجل تحقيق أهداف الشركة.

وفي ضوء هذا التعريف فان الإدارة الالكترونية تتميز بما يلي :

- إنها عملية إدارية، وهي امتداد للمدارس الإدارية و تجاوز بها.

---

[1] بشير علي باز، **دور الحكومة في صناعة القرار الإداري و تصويت الالكتروني** ، الفكر الجامعي ، طبعة الأولى ، الإسكندرية (مصر)، 2015، ص 25

[2] رابحي مصطفى عليان، البيئة الالكترونية (E-Environne) ، أستاذ إدارة المكتبات والمعلومات كلية تخطيط والإدارة جامعة البلقاء التطبيقية، الأردن، طبعة الثانية، سنة 2015، ص 27،28.

[3] ناصر أحمد، **منهجية التخطيط المنظومة نحو الحكومة الالكترونية**، المؤتمر الدولي للإدارة عن بعد و التجارة الالكترونية، القاهرة 22_2003/4/24.

[4] نجم عبود نجم، **الإدارة و المعرفة الالكترونية**، كلية و العلوم الإدارية جامعة الزيتونة الأردنية، عمان 2008، مطبعة رشاد برس- بيروت، طبعة العربية 2017، ص158.

- الإمكانيات المتميزة للانترنت وشبكات الأعمال.
- امتداد لتطور التكنولوجي في الإدارة.
- تاج تطور تبادل البيانات الالكتروني من مجال ضيق مجال الأعمال الالكترونية الواسعة، ومن التفاعل الإنساني الآلي.[1]

المطلب الثاني: نشأة وأهمية الإدارة الالكترونية

بما إن الإدارة الالكترونية فكرة حديثة فا أكيد أنها مرت بمجموعة من مراحل نشأتها للوصول على هذه الدقة وسرعة ولها أهمية على مجتمعنا وعليه في هذا المطلب نقوم بمعرفة نشأة الإدارة الالكترونية أهميتها.

الفرع الأول: نشأة الإدارة الالكترونية

أدى التطور السريع لتقنية المعلومات و الاتصال إلى بروز نموذج ونمط جديد من الإدارة في ظل التنافس المتزايد أمام الإدارات كي تحسن من مستوى أعمالها وجودة خدمتها وهو ما اصطلح على تسميته بالإدارة الرقمية أو إدارة الحكومية الالكترونية أو الإدارة الالكترونية ، لذلك فان ظهور الإدارة الالكترونية جاء بعد جاء التطور النوعي السريع للتجارة الالكترونية و الأعمال الالكترونية وانتشار شبكة الانترنت.[2]

في حين ترى بعض الدراسات أن الاهتمام بالإدارة اهتمام الحكومات وتوجهها نحو تحقيق شفافية التعامل وتعميق الاستخدام التكنولوجيا الرقمية لخدمة أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. [3]

وبالتالي فالإدارة الالكترونية هي أحد مفاهيم الثورة الرقمية التي تقودنا إلى عصرا لمعرفة كما أن الطبيعة التحويلية القوية لهذه التكنولوجيا أصبح لها تأثير عميق على طريق التي يتعامل بها

---

[1] نفس المرجع السابق، ص31.

[2] ياسين غالب سعد، **الإدارة الالكترونية و أفاق تطبيقاتها العربية**، معهد الإدارة العامة السعودية،سنة2005،ص3.

[3] سعيد بن العمري، **المتطلبات الإدارية و الأمنية لتطبيق الإدارة الالكترونية**، دراسة مسحية على المؤسسة العامة للموانئ، رسالة ماجستير غير منشورة ، اكادمية نايف العربية الأمنية، الرياض، 2003، ص14.

الناس، ومما سبق يمكن القول أن النشأة الإدارة الالكترونية كمفهوم حديث هي نتائج تطور نوعي أفرزته تقنيات الاتصال الحديثة في ظل ثورة المعلومات وازدياد الحاجة إلى توظيف التكنولوجيا في الإدارة علاقات المواطن والمؤسسات وربط الإدارات العامة والوزارات عبر آليات التكنولوجيا وبالتالي التحول الجذري في مفاهيم الإدارة[1] التقليدية وتطويرها.

إن نشأة الإدارة العامة الالكترونية تعود إلى التحول للعمل بأشكال وأساليب مختلفة إذا كانت تقتصر على استخدام بعض برامج الحاسوب التي تستخدم لأغراض الإحصاء ويستخدم بعضها الأخر للمساعدة في إظهار بعض النتائج المختلفة في موازنات الدول وكذا طريقة توزيع بنودها وبالتالي فانه يمكن القول إن استخدام تقنية الإدارة الالكترونية ثم في الأنشطة الحكومة بصفة رئيسية كونها الأقدار من حيث الإمكانيات المادية و البشرية على التحصل عليها ،و المنتج لتطور استخدام الإدارة الالكترونية يجد إن تطبيقها بدأ بصورة مصغرة وبأساليب بسيطة ولم تصل إلى صورة رسمية إلا مؤخرا حيث في أواخر عام 1995 بولاية فلوريدا الأمريكية وبضبط في هي هيئة البريد المركزي وعليه يمكن القول أن الإدارة الالكترونية هي نتيجة حتمية للتطور الحاصل في المجالات التقنية و المعلوماتية بأساس وهو ما جعل الإدارات العمومية سواء على المستوى المحلي أو المركزي وعليه يمكن القول إن الإدارة الالكترونية هي نتيجة حتمية للتطور الحاصل في المجالات التقنية و المعلوماتية بأساس وهو ما جعل الإدارات العمومية سواء على مستوى المحلي أو المركزي تعتمد على وسائل تقنية متطورة تساعدهم في انجاز الأعمال الإدارية والمهام الموكلة لهم وتنفيذها دون تلك التعقيدات التي كانت تواجههم في ظل الإدارة التقليدية والاعتماد على الورق الذي طالما كان عائقا أمام تقديم أحسن الخدمات في أفضل الظروف.[2]

[1] سليمان لعلاوي، **نظام الإدارة الالكترونية في أثرها على تحسين أداة الخدمة العمومية في الجزائر**، جامعة الجزائر كلية الحقوق، ص 2.

[2] نفس المرجع، ص3.

الفرع الثاني: أهمية الإدارة الالكترونية

تنحصر أهمية الإدارة الالكترونية في القدرة على مواكبة التطور النوعي والكمي في مجال تطبيق تقنيات ونظم المعلومات، وما يرافقها من انبثاق ما يمكن تسميته لثورة المعلوماتية المستمرة[1].

فالإدارة الالكترونية تمثل نوعا من الاستجابة القوية لتحدت القرن الواحد والعشرين، ومنه يمكن تلخيص أهمية الإدارة الالكترونية في:

1- **انبثاق ثورة المعلومات والمعرفة:** نحن نعيش في عصر انفجار المعلومات والمعرفة، وتتابع موجات توالدها وتراكمها بوحدات زمنية غير ملموسة، تعجز كل القدرات الإنسانية على ضبطها والإلمام بها، وتعبر عن ثورة المعلومات والمعرفة ظاهرة انبثاق العالم الرقمي والتطور النوعي المستمر في نظم وتقنيات المعلومات وشبكات الاتصالات وتحويل العالم إلى قرية كونية مضغوطة وصغيرة ولكنها مفتوحة الأفاق وغير واضحة المعالم.

لقد استطاعت الثورة المعلوماتية وما رافقها من تكنولوجيا حديثة للاتصال إن تلغي كلا من الزمان والمكان، فالاتصال أصبح آنيا وفوري فالأقمار الصناعية بشبكتها أهزة لحاسوب استطاعت نقل الصوت والصورة معا.[2]

2- **فرص وتحدت تكنولوجيا المعلومات:** إن ثورة تكنولوجيا المعلومات تمثل السمة الأساسية لانبثاق القرن الواحد والعشرين، كما تمثل إطلالة على مستقبل العلم والثقافة والحضارة الإنسانية، لقد تجلت ثورة تكنولوجيا المعلومات في أفكار وقدرات وطاقات

[1] جميلة ذهبية، **الإدارة الالكترونية و دورها في تحسين الخدمة العمومية دراسة حالة بلدية خنشلة**، مذ كرة المكملة لنيل شهادة الماستر، سنة 2015_2016، ص 19.

[2] نفس المرجع، ص20.

جديـة مـن الإبـداع والخلـق والابتكـار فـي استخدام الحاسوب وتطـوير قدراتـه وسرعة معالجته ومساحة تخزينه واصطناع ذكائه[1].

3- **ثـورة الأعمـال (الانترنـت):** إذا كانـت تكنولوجيـا المعلومـات حسـب تقـديرات علمـاء المعلوماتية هي القوة التي سوف تحول الألفية الثالثة إلى أعظم ازدهار في التاريخ، فالانترنـت هـي اكـبر تقـدم تكنولوجي منذ اختراع آلة الطباعة قبل 500 عام، فتكمن أهمية شبكة الانترنت وتأثيرها لنسبة للإدارة الدولية، نذكر مثلا إن قيمة ما ينفقه قطاع الأعمال هو 470 بليون دولار تخصص لشراء المنتجات والخدمات من خلال شبكة المعلومات العالمية، فهذا الانفجار الهائل في استخدام شبكة الانترنت أدى إلى ظهور نمـاذج جديـدة للأعمـال لـم تكـن معروفـة فـي السـابق، مثـل نمـاذج أعمـال[2] . وغيرهاamazon.com، e.trade Schinab ، Google،Yahoo شركات

4- **العولمـة:** مـن أكبر التحـدي الـذي يواجـه المجتمـع العـربي فـي هـذا العقـد هـو ظـاهرة العولمـة بكـل أبعادهـا الاقتصـادية والاجتماعيـة والثقافيـة والتكنولوجيـة وغيرهـا، وتتجلـى هـذه الأبعـاد فـي انـدماج اقتصـاديات العـالم واتسـاع دائرة الاعتمـاد المتبـادل فـي أنشطة الأعمال الدولية التجارة الدولية[3].

كما تبرز أهمية الإدارة الالكترونية أيضا لنسبة للقطاع الخاص في انه دائما هو السباق إلى كـل جديـد علـى مستوى كثيـر مـن الأصـعدة وبخاصـة الصـعيد الإداري، ولعـل ذلـك يعـود إلـى الاحترافية التي يدار بها القطاع الخاص، ويمكن استعراض بعض الدوافع التي حفزت القطاع الخاص لنيل أسبقية الوصول إلى أسلوب الإدارة الالكترونية من خلال:

---

[1] سعد غالب ياسين ، **المرجع السابق** ، ص 35_36

[2] جميلة ذهبية، **المرجع السابق**، ص20.

[3] نفس المرجع نفس المرجع ، ص20.

1. تعيين الإدارة الالكترونية شركاتها ومؤسساتها على الاستجابة السريعة لما تحتاج إليه الأسواق من منتجات ذات مواصفات معينة، بفعل قاعدة المعلومات التي توفرها تلك الإدارات شركاتها ومؤسساتها عن رغبات السوق وأسعارها.
2. تتمتع الإدارات الالكترونية بفعالية عالية في تخفيض النفقات الطائلة التي تتكبدها الشركات والمؤسسات على تجهيز المتاجر وتشغيلها.
3. تسهم الإدارات الالكترونية في زيادة القدرة التنافسية لدى الشركات أو المؤسسات، من خلال وقوفها الدائم على احتياجات الأسواق ومعرفة رغبات المستهلكين وإشباع تلك الرغبات والاحتياجات.

أما الأهمية بالنسبة للقطاع العام فلا تقل حاجته إلى التقنية عن حاجة القطاع الخاص إليها، فلدى القطاع العام من المشكلات الإدارية ما يدفعه دائما إلى البحث عن حلول لهذه المشكلات، ويمكن استعراض أهم النقاط التي تؤكد حاجة القطاع الحكومي لتطبيق أسلوب الإدارة الالكترونية من خلال الأتي:

- تردي مستوى خدمات كثير من تلك الإدارات وتعقيدها إلى الدرجة التي تستدعي الحاجة إلى تبسيط إجراءاتها وجعلها أكثر سلاسة ومرونة، وتسهيل تقديمها للمواطنين[1].
- تحتاج الإدارات الحكومية إلى خوض تجربة الإدارة الالكترونية، لزيادة قدرة المشروعات الصغيرة والمتوسطة على المشاركة في حركة التجارة العالمية .
- تخفيف عبئ إيجاد فرص جديدة للعمل عن كاهل الدولة، بفتح الباب أمام فرص العمل الحرفي الخارج بتشجيع المشروعات الصغيرة وتسويق منتجاتها.

[1] حسين محمد حسين، **الإدارة الالكترونية- المفاهيم ، خصائص المتطلبات**، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، د.س.ن، ص62، 63.

- تختصر الإدارة الالكترونية وقت تنفيذ المعاملات الإدارية المختلفة، وتسهل الاتصال بين إدارات الأجهزة الحكومية ومنظماتها، وتوفر الدقة والوضوح في العمليات الإدارية وترشد استخدام الأوراق في المعاملات[1].

المطلب الثالث: خصائص الإدارة الالكترونية

إن التحول من أسلوب الإدارة التقليدي إلى أسلوب يعتمد على تكنولوجيا الإعلام والاتصال يجعل الإدارة الالكترونية تتميز عن الإدارة التقليدية بخصائص نستطيع أن نجملها في مايلي:

- **زيادة الإتقان:**

إن الإدارة الإلكترونية كآلية عصرية في عملية التطور الإداري والتغير التنظيمي تمثل منعرجا حاسما في شكل المهام والأنشطة الإدارية التقليدية، وتنطوي على مزايا أهمها المعالجة الفورية للطلبات والدقة و الوضوح التام في انجاز المعاملات.[2]

- **تخفيض التكاليف:**

رغم أن مشروع الإدارة الالكترونية يحتاج في بدايته إلى إمكانيات مادية كبيرة، إلا أن نتيجة تقليل عدد، أداء الخدمات بالطريق الالكتروني فيما بعد سيوفر مبالغ مالية معتبرة الموظفين المطلوبين للعمل في الإدارة.[3]

- **السرعة والوضوح:**

إن كثيرا من المعوقات الإدارية والعقبات التي ترسخت وبقيت لسنوات على حواجز البيروقراطية يمكن أن تتلاشى وتصبح ماضيا بفعل التحول إلى أسلوب الإدارة الإلكترونية ففي ظل

---

[1] نفس المرجع السابق ، ص64.

[2] عاشور عبد الكريم، **دور الإدارة الالكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية و الجزائر**، رسالة ماجستير ، منشورة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري قسنطينة (الجزائر)، 2010، ص18، 19 .

[3] نفس المرجع، 18، 19.

هذا الأسلوب لن تجد تلك الأوراق التي يحتاج إنجازها إلى وقت طويل، إضافة لوضوح الإجراءات في ظل سيطرة الإدارة الإلكترونية التامة على معلوماتها ومعاملاتها، وأيضا ضمان سرعة إنجاز المعاملات الفائقة إرسالها واستقبالها.[1]

- **تحقيق الشفافية:**

فالشفافية الكاملة داخل الإدارات الالكترونية هي محصلة لوجود الرقابة الالكترونية التي تضمن المحاسبة الدورية على كل ما يقدم من خدمات، إذا تعرف الشفافية بأنها: "إتاحة كل، وسهولة تبادلها لكافة المؤسسات ولجميع الأطراف المعنية، وأن تكون الحسابات المعلومات العامة متاحة بصورة مباشرة وأن تتوفر معلومات كافية وشاملة ومنظمة عن عمل المؤسسة لكي يسهل رقابتها ومتابعتها".[2]

المطلب الرابع: مبادئ الإدارة الالكترونية

تسعى الحكومات في الوقت الحاضر إلى تدعيم أجهزتها الإدارية بوسائل الاتصال الحديثة، بقصد إنجاز الخدمات بسرعة، وتقديمها بكفاءة عالية، لذلك وعند التمعن في مبادئ ومحاولة التعرف على طلباته بقصد توفير، نجدها تتجه لخدمة الزبون أولا ،الإدارة الالكترونية خدمات ذات نوعية عالية، كما أن أهدافها تسعى بالدرجة الأولى لإرضاء المستفيدين وتقريب الإدارة إليهم.[3]

---

[1] عوض احمد محمد الحسن ،"**الإدارة الالكترونية _السمات- العناصر(دراسة و وثائقية)**"، المؤتمر العالمي الأول للإدارة الالكترونية، تواصل خلاق من طفرة الاتصال والمعلومات في عالمنا المعاصر بطرابلس، ليبيا من 1 الى 4 جوان2010،ص 14.

[2] سعاد عمير،" **الشفافية والمشاركة على ضوء أحكام القانون 07/12 المتضمن قانون الولاية**، مجلة العلوم القانونية والسياسية العدد7، مجلة نصف سنوية تصدر عن الكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة الوادي، الجزائر، 2013، ص 20، 21.

[3] حنان قدة، **الإدارة الالكترونية وأثارها على النظام القانون المرفق العام**، تخصص قانون إداري ،جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، 2016-2017، ص 21.

- **التفكير بالمستفيد لا بالإدارة الحكومية:**

يهدف مشروع الإدارة الالكترونية إلى تنظيم الإدارة من منظور المواطن المستفيد والخدمات التي يجب أن تقدمها له، أي أن النظام الإداري الحكومي يبنى على الخدمة الموجهة للمواطن لا على الإدارة الحكومية واحتياجاتها الداخلية، وللوصول إلى هذا الهدف يجب أن تركز الحكومة على وضع إستراتيجية العمل على دعم عملية التكامل بين الوظيفة واحتياجات المواطنين.[1]

- **التركيز على النتائج:**

ونقصد بهذا المبدأ أن اهتمام الإدارة الالكترونية، ينصب على تحويل الأفكار إلى نتائج مجسدة على الأرض، لأن المواطنين لاتهمهم فلسفة العمل، أو الشعارات البراقة، لأن المواطنين لاتهمهم فلسفة العمل، مجسدة على أرض الواقع يهمهم بالدرجة الأولى هو إثبات صحة العملية الالكترونية، ووضوح نتائجها على أرض الواقع، وبمعنى آخر يجب أن تحقق الإدارة الالكترونية فوائد للجمهور تتمثل في تخفيف العبئ عليهم من حيث الجهد والمال و الوقت ،وانجاز العمل بكفاءة عالية وفي وقت سريع.[2]

- **التغيير المستمر:**

وهو مبدأ أساسي في الإدارة الالكترونية بحكم أنها تسعى بانتظام لتحسين وإثراء ماهو موجود، ورفع مستوى الأداء، سواء بقصد كسب رضا الزبائن، أو بقصد التفوق في التنافس.[3]

---

[1] حرز الله فؤاد ،"**الحكومة الالكترونية في الجزائر في الجزائر دراسة إمكانية التطبيق** "، مذكرة ماستر، منشورة، جامعة محمد خيضر بسكرة (الجزائر)، 2012_2013، ص 28.

[2] حماد مختار، **تأثير الإدارة الالكترونية على إدارة المرفق العام وتطبيقاتها في الدول العربية**، رسالة ماجستير، منشورة ، كلية العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2007/2006، ص15

[3] عشور عبد الكريم، مرجع سابق، ص16.

- **سهولة الاستعمال والإتاحة للجميع:**

ويقصد بهذا المبدأ أن تقنيات الإدارة الالكترونية متاحة للجميع في المنازل، وفي العمل والمدارس والمكتبات، وذلك لكي يتمكن كل مواطن وكل واحد من التواصل مع الإدارة الالكترونية، كما أن نظام الإدارة الالكترونية يقوم على أساس سهولة الاستعمال ،بحيث يمكن ربط الاتصال بين الجمهور، والإدارات الحكومية بسهولة ،وإتمام الإجراءات بسلاسة وبساطة.[1]

- **قلة التكاليف :**

إن الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات، وتعدد المتنافسين على تقديم الخدمات بأسعار زهيدة؛ يؤدي إلى تخفيض التكاليف، ورفع مستوى الأداء، وتوسيع نطاق الخدمات إلى عدد معتبر من المنتفعين.[2]

- **تكامل الإدارة الالكترونية مع الوسائل التقليدية :**

معاملات الإدارة ليست بديلا أساسيا في جميع مراحلها الأولى، بل يجب المحافظة على السجلات الورقية تفاديا لضياع المعاملات، نظار لتعرض العمليات الالكترونية للأخطار، وبالتالي لابد من بقاء قاعدة ورقية محفوظة، من خلالها يمكن الرجوع إلى المعلومات، إضافة إلى أن مختلف العقود تدون كتابيا، وتحفظ ورقيا، والذي يعتبر ركنا شكليا فيها.[3]

---

[1] حماد مختار، المرجع السابق، ص15.

[2] دريس كمال فتحي، **الخدمة العمومية الالكترونية في الجزائر**، الملتقى الدولي الرابع حول الترقية الخدمة العمومية في الدولة المغاربية، كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة الوادي، الجزائر، يومي09 و 10 مارس 2016، ص04.

[3] باري عبد اللطيف، **دور ومكانة الحكومة الالكترونية في الأنظمة السياسية المقارنة**، أطروحة دكتورة كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة (الجزائر)، 2014، ص57.

المبحث الثاني: تطبيق الإدارة الالكترونية

إن التحول إلى نظام الإدارة الالكترونية له عدة متطلبات، منها ما يتعلق بالعنصر البشري المؤهل، ومنها ما يتعلق بالجانب الإداري والتشريعي، إضافة إلى الجانب التقني والأمني ، كما أن تطبيق هذا النظام لا يتم دفعة واحدة، وإنما يكون بمراحل متدرجة.

وعليه سنتناول في هذا المبحث تطبيق الإدارة الالكترونية من خلال ثلاث مطالب حيث نناقش في المطلب الأول عن متطلبات تطبيق الإدارة الالكترونية ،وبعدها نتطرق في المطلب الثاني إلى مراحل تطبيق الإدارة الالكترونية ،ثم نخصص المطلب الثالث في عراقيل ومشاكل تطبيق الإدارة الالكترونية .

المطلب الأول: متطلبات تطبيق الإدارة الالكترونية

إن نظام الإدارة الالكترونية يتضمن قيام الإدارة العامة بوظيفتها المتمثلة في النشاط الإداري الكترونيا، فهي ستجري تصرفاتها المادية والقانونية بشكل كلي أو جزئي عبر شبكة الانترنت، إلا أن تطبيق هذا النظام فعليا له جملة من المتطلبات، سنوضحها من خلال الفرعين التاليين:

الفرع الأول: المتطلبات الخاصة بدور الحكومة في عملية التحول

من أهم عوامل نجاح الإدارة الالكترونية توافر الإرادة السياسية التي تكلف مسؤولين لجان تتولى تطبيق هذا المشروع، وتعمل على تهيئة البيئة اللازمة والمناسبة للعمل، وتتولى الإشراف على التطبيق وتقييم المستويات التي وصلت إليها في التنفيذ.[1]

ويتجلى دور الحكومة في الاستعداد للتحول لنظام الإدارة الالكترونية في تأهيل العنصر البشري الكفء وتوفير الدعم الإداري، إصدار التنظيمات الملائمة، وهو ما سنتناوله بشيء من التفصيل في ما يلي:

[1] محمد بن سعيد محمد لعريشي، **"إمكانية تطبيق الإدارة الالكترونية في الإدارة العامة للتربية والتعليم بالعاصمة المقدسة (بنين)**، رسالة ماجستير، منشورة، كلية التربية، جامعة أم القرى المملكة العربية السعودية ،2008، ص66.

أولا- المتطلبات البشرية

تتمثل المتطلبات البشرية في الاهتمام بالعنصر البشري باعتباره المحرك الأساسي لمشروع الإدارة الالكترونية، وذلك من خلال تكوين الكوادر البشرية، وتدريبها على استخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة.

1- الكوادر البشرية المؤهلة:

يتطلب تطبيق الإدارة الالكترونية بنجاح، تأهيل الكوادر البشرية، في هذا المجال، وتدريبها على العمل ،وهذا يقتضي من الإدارات المختلفة إدخال التغيير والتطوير على أساليب العمل، حتى يتمكن العنصر البشري من أداء مهمته بكفاءة وفاعلية، وذلك نظار لأهمية القيادة كالعنصر أساسي يتولى المبادرة لتحويل الإدارة العامة التقليدية إلى إدارة عامة الكترونية، تتمكن من تغيير نمط الخدمات المرفقة إلى المواطنين من الأسلوب التقليدي الورقي إلى الأسلوب الالكتروني.[1]

2- التدريب وبناء القدرات:

وهو يشمل تدريب كافة الموظفين على طرق استعمال أجهزة الكمبيوتر، وإدارة الشبكات وقواعد المعلومات، ويفضل أن يتم ذلك بواسطة معاهد ومراكز تدريب متخصصة وتابعة للحكومة إضافة إلى ذلك يجب توعية المواطنين، ونشر ثقافة استخدام الإدارة الالكترونية لديهم، وطرق ووسائل الاستفادة منها.[2]

[1] حمادي القبيلات، المرجع السابق، ص28.

[2] عبد العزيز فهد المغيرة، **معوقات تطبيق الإدارة الالكترونية في إجراءات العمل الإداري من وجهة نظر موظفي ديوان وزارة** ، الداخلية السعودية، رسالة ماجستير، منشورة، معهد العلوم الإدارية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، (المملكة السعودية)،2010،ص 35

ثانيا- المتطلبات الإدارية:

وتتمثل المتطلبات الإدارية في الآتي:

1_ وضع استراتيجيات وخطط التأسيس:

ويتطلب ذلك تشكيل إدارة أو هيئة للتخطيط لمشروع الإدارة الالكترونية، ومتابعة تنفيذ هذا المشروع، و الاستعانة بالجهات الاستشارية و البحثية، ووضع المواصفات العامة و المقاييس للإدارة الالكترونية،والتكامل والتوافق بين المعلومات المرتبطة بأكثر من جهة حكومية ، وأيضا الاستعانة بالقطاع الخاص لتنفيذ المشروع.[1]

إذا يساهم القطاع الخاص مساهمة فعالة في تدعيم نظام الإدارة الالكترونية، وتقديم الخدمات المرفقة بطريقة عصرية، بما لديه من إمكانيات فيما يتعلق بوسائل التقنية الحديثة وطرق خدمة العملاء،ويمكن تحويل المرافق العامة وإدارتها بنجاح بنظام الإدارة الالكترونية عن طريق عقد الامتياز،وعن طريق شركات الاقتصاد المختلط.[2]

2- القيادة و الدعم الإداري:

من أهم العوامل المؤثرة في أي مشروع كان هو مقيد، إذ أن دعم الإدارة وقدرتها على إيجاد بيئة عمل مناسبة تلعب دورا رئيسيا في نجاح أي عمل أو فشله، وكذلك متابعة القيادة للمشرع سيضمن نجاحه وتطويره، كما أن قناعة واهتمام ومساندة الإدارة العليا لتطبيق تكنولوجيا المعلومات في المؤسسات كافة، يعتبر أحد العوامل المساعدة في تحقيق نجاح تطبيق الإدارة الالكترونية.[3]

---

[1] سعيد بن معلا العمري، **"المتطلبات الإدارية والأمنية لتطبيق الإدارة الالكترونية (دارسة مسحية على المؤسسة العامة للموانئ)** رسالة ماجستير، منشورة، معهد العلوم الإدارية، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض (المملكة السعودية)،2003، ص19.

[2] محمود القدوة، **الحكومة الالكترونية والإدارة المعاصرة**، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان (الأردن)، 2010، ص166.

[3] محمد جمال أكرم عمار، **"مدى إمكانية تطبيق الإدارة الالكترونية بوكالة غوث وتشغيل اللاجئين بمكتب غزة الإقليمي و دورها في تحسين أداء العاملين"**، رسالة ماجستير ، منشورة، كلية التجارة الإسلامية، غزة (فلسطين)، 2009، ص 71.

3- تطوير التنظيم الإداري والخدمات الحكومية وفق تحول تدريجي

يتطلب تطبيق الإدارة الالكترونية، إجراء تغييرات في الجوانب الهيكلية، والتنظيمية، والإجراءات، والأساليب الحكومية، بحيث تتناسب مع مبادئ الإدارة الالكترونية، وذلك عن طريق استعداد إدارات جديدة، أو إلغاء أو دمج بعض الإدارات مع بعضها ، وتكييف الإجراءات، والعمليات الداخلية بما يكفل توفير الظروف المناسبة لتطبيق الإدارة الكترونية بشكل أسرع وأكثر كفاية وفاعلية، مع مراعاة أن يتم ذلك التحول اطارة زمني متدرج من التطورية.[1]

4- الإصلاح الإداري

من أجل الوصول إلى تحقيق تحول ناجح في تطبيق الإدارة الالكترونية، يتوجب تحقيق مطلب الإصلاح الإداري، إي محاولة إحداث تغييرات جذرية في المفاهيم الإدارية و الفنية، والحاجة إلى قيادة قيادات واعية ولها قدرة على الإدارة، وتطوير العلاقات بين الجهات الإدارية المختلفة، والبحث عن الحلول كفيلة تؤدي إلى تحسين انجاز الخدمة الوظيفية.[2]

ومن أبرز مقومات نجاح الإصلاح الإداري التي يحب إتباعها لنصل إلى مرحلة الحديث عن الإدارة الالكترونية هي: [3]

1. إرادة سياسة حازمة ملتزمة بالإصلاح الإداري، هذا يستدعي قرارا سياسيا يوضع موضع التنفيذ وفق خطة مبرمجة زمنيا مع ضرورة المتابعة والمراقبة الميدانية.

2. مشاركة العاملين بكافة مستوياتهم في وضع خطة الإصلاح الإداري، والالتزام بتنفيذها.

---

[1] إيهاب خميس أحمد المير، "**متطلبات تنمية الموارد البشرية لتطبيق الإدارة الالكترونية**"، رسالة ماجستير، منشورة، معهد العلوم الإدارية،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض(المملكة العربية السعودية)،2007، ص30.

[2] عبان عبد القادر، **تحديات الإدارة الالكترونية في الجزائر**،أطروحة دكتورا ن منشورة، كلية العلوم الاجتماعية و الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة (الجزائر)، 2016، ص74.

[3] محمود القدوة، المرجع السابق، ص263.

3.الالتزام بالإصلاح الإداري على صعيد الرأي العام المجتمع المدني، لأن وجود تيار شعبي واعٍ لحقوقه أمر أساسي وضروري لتحصين إدارة الإصلاح الإداري على مستوي القرار السياسي.

ثالثا- المتطلبات التشريعية

إن تطبيق الإدارة الالكترونية، يتطلب تشريع قوانين جديدة تتناسب مع أهميتها، ومن ثم فان التدخل التشريعي أصبح أمرا لازما، لأن هذي الإدارة تستلزم استعداد تشريعي متكامل في جميع المجالات التي تنظم أحكامها، نظرا لأن النظر القانونية للإدارة التقليدية تتعارض مع إجراءات الإدارة الالكترونية، وقف عائقا أمام نموها وتطورها.[1]

وعليه فالأمر يستدعي إصدار تشريعات جديدة، أو تعديل التشريعات القائمة بما يتناسب مع هذا التطور، حتى لا تكون هذه القوانين عائقا أمام انطلاق نظام الإدارة الالكترونية.

كما يحتاج هذا الاستعداد التشريعي إلى تدريب القضاه، وأعوانهم على هذا النظام الالكتروني الجديد، والغامض بالنسبة لهم، خاصة أنه يتسارع بشكل يجعل خبراء المعلومات ذاتهم عاجزين عن ملاحقة مستجداته، خاصة وأن الجرائم التي نجمت عن استعماله من الجرائم المستحدثة، والتي لم تتعرض التشريعات القائمة إلى تجريمها. [2]

ولقد أدركت بعض الدول أهمية الإدارة الالكترونية، لذلك أصدرت تشريعات متعددة تحقق هذا الغرض، وتجعل التحول من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الالكترونية أمر إجباريا، بل أكثر من ذلك

[1] عباس زيون عبد العبودي ، **الإطار القانوني للحكومة الالكترونية** ، مجلة العلوم القانونية والسياسية العدد1، مجلة نصف سنوية تصدر عن كلية العلوم القانونية والسياسية ديالي، العراق،2012 ، ص 10.

[2] عبد الفتاح حجازي، **الحكومة الالكترونية بين الواقع والطموح (دارسة متأصلة في شأن الإدارة الالكترونية)**، دار الفكر الجامعي الطبعة الأولى، الإسكندرية(مصر)، 2008، ص180.

هناك من الدول من حددت عام 2005، والإمارات العربية المتحدة قد حدد عاما ونصف انتهت عام 2002 .[1]

واتبعت دولا أخرى كالولايات المتحدة الأمريكية نهجا مغايرا للسعي إلى الحكومة الالكترونية، دون إجبار صريح أو موعد محدد، وذلك باستخدام التشريع لتشجيع المعاملات الالكترونية ومن أمثلة ذلك [2].

-جعل تقديم المعطاءات وعروض التعاقد مع الإدارة عن طريق الشبكة الالكترونية.
-جعل الحصول على بعض الخدمات المرفقية عن طريق شبكة المعلومات أيسر من الحصول عليها بالطريق التقليدي، مما يدفع طالب الخدمة إلى طلبها الكترونيا.

ومن ضمن مبادرات التحول في الجزائر، ودفعا لمخطط التحول للخدمة العامة الالكترونية، كشكل من أشكال الحكم الالكتروني، عرفت البلاد بعض المخططات الهادفة إلى تحقيق هذا التوجه، وأهمها مشروع الجزائر الالكترونية 2013، والذي من أهم محاوره إدخال وتعزيز تكنولوجيا المعلومات في الإدارات العمومية.[3]

الفرع الثاني: المتطلبات المتعلقة بتقنية المعلومات وأمنها

يحتاج تطبيق نظام الإدارة الالكترونية إلى أجهزة علمية متطورة، وقد كثرت في السنوات الأخيرة المنتجات الخاصة بأنظمة تقنية المعلومات والاتصالات، والتي يعد توافرها ضروريا لإمكان تطبيق هذا النظام بنجاح، إضافة إلى توفير الحماية اللازمة لهذه الأنظمة من القرصنة الالكترونية.

[1] نفس المرجع السابق، ص180.
[2] حمادي القبيلات، المرجع السابق، ص31.
[3] عاشور عبد الكريم، المرجع السابق، ص131.

أولا- المتطلبات التقنية

وتتمثل المتطلبات التقنية فيما يلي:

1- البنية التحتية للإدارة الالكترونية:

وتشمل تطوير وتحسين الاتصالات، بحيث تكون متكاملة وجاهزة للاستخدام، واستيعاب الكم الهائل من الاتصالات في آن واحد لكي تحقق الهدف من استخدام شبكة الانترنت، بالإضافة إلى توفير التكنولوجيا الرقمية الملائمة من تجهيزات وحاسبات آلية وأجهزة ومعدات وأنظمة وقواعد بيانات وبرامج.[1]

وتنقسم البنية التحتية التقنية إلى:

أ- البنية التحتية الصلبة للأعمال الالكترونية:

وتتمثل في كل التوصيلات الأرضية والخلوية عن بعد، وأجهزة الحاسوب والشبكات وتكنولوجيا المعلومات المادية الضرورية لممارسة الأعمال الالكترونية وتبادل البيانات الكترونيا.

ب-البنية التحتية الناعمة للأعمال الالكترونية:

وتشمل مجموعة الخدمات والمعلومات والخبرات وبرمجيات النظم التشغيلية للشبكات وبرمجيات التطبيقات التي من خلالها يتم انجاز وظائف الأعمال الالكترونية.[2]

2- شبكات الحاسب الآلي المترابطة:[3]

وتعتمد على التواصل بين عدد من الحواسيب التي يتم تبادل المعلومات فيما بينها، والتي عن طريقها يتم الوصول إلى البيانات والمعلومات ومن أنواعها:

---

[1] إيهاب خميس أحمد المير، المرجع السابق ، ص29.

[2] نجم عبود نجم، المرجع السابق، ص54.

[3] حمادي القبيلات، المرجع السابق، ص29.

أ- الشبكة الداخلية(الانترانت Intranet)

وهي التي تربط بين عدد من أجهزة الحاسب الآلي داخل المنظمة الواحدة، فيستخدمها موظفو تلك المنظمة.

ب- الشبكة الخارجية (الاكسترنت Extranrt)

وهي شبكة مكونة من شبكات انترانت ترتبط مع بعضها البعض عن طريق الانترنت، فهي تقوم بربط مجموعة من المنظمات التي تجمعها أعمال مشتركة، وتؤمن لها تبادل المعلومات والمشاركة فيها والمحافظة على خصوصية الانترانت المحلية لكل منظمة.

ج- الشبكة العالمية(الانترنت Internet)

وهي عبارة عن شبكة عملاقة من الحواسيب المتشابكة حول العالم، وتربط المجتمعات بكل قطاعاتها ونشاطاتها المختلفة، تمكن مستعمليها من الوصول إلى المعلومات عن طريق هذه الحواسيب .[1]

ثانيا- المتطلبات الأمنية:

المتطلبات الأمنية هي مجموعة الإجراءات، والتدابير الوقائية، التي تستخدم سواء في المجال الفني، أو الوقائي لصيانة المعلومات الخاصة بالإدارة الالكترونية، مثل الأجهزة والبرمجيات والبيانات المتعلقة بالتطبيقات، وكذلك الأفراد العاملين ضمن هذا المجال، ونظرا للتدفق الهائل في حجم البيانات، أصبحت مشكلة حمايتها والحفاظ عليها موضع اهتمام الباحثين في هذا الميدان، وهذا يتطلب ضرورة دارسة جميع المجالات التي تحمل في طياتها إجراءات حماية المعلومات، والتي تساعد على الحد من محاولات انتهاكها أو إتلافها.[2]

وتعد مسألة أمن المعلومات من أهم معضلات العمل الالكتروني، بمعنى أن المعلومات والوثائق التي يجرى حفظها وتطبيق إجراءات المعالجة والنقل عليها الكترونيا، يجب الحفاظ على أمنها، حيث يجب توفر الأمن الالكتروني والسرية الالكترونية على مستوى عال لحماية المعلومات

---

[1] موسى عبد الناصر ومحمد قريشي، **مساهمة الإدارة الاليكترونية في تطوير العمل الإداري بمؤسسات التعليم العالي**، دارسة حالة كلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة بسكرة،مجلة الباحث، العدد 9، مجلة صادرة عن جامعة محمد خيضر، بسكرة،2011،ص91

[2] علاء عبد الرازق السالمي، **الإدارة الالكترونية**، دار وائل للنشر، عمان (الأردن)،2008، ص281.

الوطنية والشخصية ولصون الأرشيف الالكتروني من أي عبث، وذلك بوضع الأمن في برمجيات البروتوكول للشبكة، أو باستخدام التوقيع الالكتروني أو بكلمة مرور.[1]

ولتحقيق أمن المعلومات، وتقليص التأثيرات السلبية على استخدام شبكة الانترنت فإن الإدارة الالكترونية تتطلب القيام ببعض الإجراءات منها [2]:

- وضع السياسات الأمنية لتقنيات المعلومات بما فيها خدمات الانترنت.
- أهمية تبني إستراتيجية وطنية لأمن المعلومات، بحيث تضمن تعاون أجهزة، القطاعين العام والخاص في تنفيذها مع مشاركة فعالة من موزع خدمة الانترنت.
- وضع القوانين والتشريعات التي تجرم عمليات السطو الالكتروني وانتهاكات خصوصية المعلومات في الإدارة الالكترونية.
- المحافظة على الخصوصية، من خلال تطوير أدوات التشفير في البرمجيات الحديثة، وخاصة تلك المتعلقة بخدمات الانترنت لتمكين المستخدم من المحافظة على سرية شخصيته وتعاملاته عبر الشبكة.
- وبما أن الانترنت هي الوسيلة التي يعتمد عليها في تسيير الإدارة الالكترونية، فإن المشكلة التي تتعلق بالأمن تزداد خطورة في الشبكات مقارنة بأجهزة الحاسوب غير المرتبطة بالشبكات، مما دفع بالمؤسسات الإدارية إلى العمل على تطوير أنظمة التشفير.
- للمحافظة على السرية المتعلقة بخدمات الانترنت، وتسعى إلى استخدام بعض الوسائل الأمنية كالبطاقة الذكية للتثبت من هوية المواطن وغيرها من الوسائل الحديثة التي تواكب التقنية الرقمية.[3]

---

[1] إيهاب خميس أحمد المير، المرجع السابق، ص35.

[2] نفس المرجع، ص36.

[3] بوحنية قوي و عبد المجيد رمضان، "**الإدارة الالكترونية كآلية لتطوير أداء الجماعات المحلية بالجزائر**" مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد 5، مجلة نصف سنوية تصدر عن كلية القانون والعلوم السياسية بجامعة ديالي، العراق، 2016، ص 08.

المطلب الثاني: مراحل تطبيق الإدارة الالكترونية

إن التحول من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الالكترونية أمر غير يسير في بداية الأمر خصوصا في المجتمعات النامية، لأن هذا التحول يتطلب تغييرا عميقا في الممارسات الإدارية وتحولا في أسلوب عمل الموظفين في المرافق العمومية والإدارية.

ويعد أفضل سبيل للوصول إلى تطبيق سليم للإدارة الالكترونية، هو تقسيم خطة تنفيذها عبر مراحل، على أن يتم ذلك بعد القيام بإصلاح إداري عميق وشامل للنظام الإداري التقليدي، إذ لا يمكن الانتقال من نظام إداري فاسد إلى نظام إداري الكتروني دفعة واحدة، كما أن تقسيم الخطة إلى مراحل من شأنه أن يؤدي إلى اندماج المنتفعين من خدمات المرفق العام بشكل تدريجي في خطة الإدارة الالكترونية، في حين لو تم تطبيقها بشكل مفاجئ سيؤدي ذلك إلى عدم تقبلها من طرفهم، وعليه سنوضح في هذا المطلب مراحل تطبيق مشروع الإدارة الالكترونية، والمتمثلة في المراحل التحضيرية في الفرع الأول، والمراحل التطبيقية في الفرع الثاني.

الفرع الأول: المراحل التحضيرية

وتتمثل المراحل التحضيرية لمشروع الإدارة الالكترونية في مرحلة الوجود ومرحلة التفاعل وهو ما سنوضحه من خلال ما يلي:

أولا- مرحلة الوجود

في المرحلة الأولى، أو كما تسمى بمرحلة الاتصال أحادي الجانب، تنشئ المنظمة الإدارية موقعا على الشبكة العنكبوتية لتزويد المواطنين ورجال الأعمال بالمعلومات التي يحتاجونها، وتكمن أهمية هذه المواقع العامة في أن المعلومات الحكومية متوفرة لجميع الناس،والإجراءات موضحة بالتفصيل، مما يوفر على صاحب المصلحة مشقة البحث عنها كما أن التعاملات تصبح

أكثر شفافية، ومن جهة أخرى يمكن هذا النظام جهة الإدارة من توصيل معلومات ثابتة في تعاملاتها الداخلية مع أجهزتها المختلفة[1].

ويمكن تجسيد هذه المرحلة عبر الأساليب التالية :[2]

- الأسلوب الأول:

ويتضمن النشر عبر شبكة الانترنت، من خلال بناء مواقع تضم معلومات عن الخدمات الحكومية حسب نوع الخدمة المقدمة، وكذلك إضافة النماذج والاستمارات الإدارية المستخدمة لتأدية الخدمة المطلوبة ، بحيث يمكن طباعتها وملئها وإرسالها إلى الإدارة المعنية بالبريد العادي، أو تسليمها مباشرة إلى الإدارة .

- الأسلوب الثاني:

يتلخص في نشر نفس الخدمات من خلال شبكات الهاتف، بصورة صوتية بحيث يتم تخصيص أرقام هاتف لهذا الغرض، ويتطلب ذلك بناء قاعدة بيانات وإتاحتها صوتية لأكبر عدد ممكن من المشتركين في نفس الوقت.

ومن الإجراءات اللازمة لمرحلة الوجود مايلي : [3]

- العمل على دعم أسعار الحواسيب لتيسير اقتنائها من طرف أكبر عدد من فئات المجتمع.
- اتخاذ التدابير والإجراءات المساعدة على زيادة المنافسة بين الشركات التي تقدم خدمات الانترنت، مما ينعكس على تخفيض أسعار الاشتراكات في الانترنت.
- تبني الحكومة إستراتيجية وطنية تهدف إلى زيادة إمكانية ربط دخول الأفراد والمؤسسات إلى شبكات الانترنت.
- تقليص الفجوة الرقمية بين شرائح المجتمع، ومابين المناطق الحضرية والريفية لتحقيق الوصول الشامل لخدمات الاتصالات.
- البدء في وضع خطة زمنية محددة التواريخ في نشر المعلومات على شبكة الانترنت.

---

[1] حمدي القبيلات، المرجع السابق ، ص 35.

[2] محمد الصيرفي،المرجع السابق، ص71.

[3] حماد مختار ،المرجع السابق ، ص 28.

ثانيا- مرحلة التفاعل

يتم في هذه المرحلة التفاعل بين الإدارة العامة والمستفيد من الخدمة، سواء كان بين الإدارة العامة والمواطن، أم بين المؤسسات الحكومية فيما بينها، أم بين القطاع العام والقطاع الخاص، وذلك من خلال الطلبات الالكترونية، ومن خصائص هذه المرحلة إمكانية طرح الأسئلة والاستفسارات باستخدام البريد الالكتروني.

وفي هذه المرحلة ترتقي الحكومة خطوة أخرى، إذ تتخذ الخدمات والتعاملات التفاعلية بين المؤسسة الحكومية والمستخدم شكلا ثنائي الاتصال، فيتم السماح للمستخدم بإدخال بيانات محدده ، ثم تقوم المؤسسة العامة بتشغيل هذه البيانات إلكتروني، ويتم اتصال من المواطن يتبعه رد من الحكومة عبر الموقع الالكتروني.[1]

كما أن ميزة الحصول على النماذج والطلبات من الموقع، تكون متوفرة على مدار الساعة أي أنه يستطيع مستعمل المرفق العام تعبئة الاستمارة الإدارية مباشرة على شاشة الحاسوب، وطباعتها و إرسالها إلى الإدارة بواسطة البريد العادي، كما تتضمن هذه المرحلة توفير الخدمة الصوتية للخدمات العامة المسجلة على شبكة الانترنت، وذلك باستخدام خط هاتفي يتيح للمستخدم التعرف على متطلبات إجراء الخدمة ، والرسوم المطلوبة، والوقت المقرر لإنجازها .[2]

ولو نظرنا إلى هذه العملية في شكلها التقليدي، نجد أنها تتم من خلال الذهاب إلى الإدارة المعنية، والحصول على الاستمارة، ثم تعبئتها، في حين يمكن للمستفيد من خدمات الإدارة الالكترونية من تحميل الاستمارة من الموقع الالكتروني الخاص بالمؤسسة، وتعبئتها على حاسوبه، ثم إرسالها بالبريد العادي، أو يودعها بنفسه في الإدارة مقدمة الخدمة مما يوفر الوقت والجهد.

---

[1] عادل غازل ،" **الحكومة الالكترونية في الجزائر والنفاذ إلى مجتمع المعلومات**، ملتقى الوطني الثامن، حول مستقبل ثقافة المعلومات والاتصال لدى الشباب في الجزائر بين صناعة المجتمع الجماهيري ومجتمع المعرفة والمعلومات، تنظيم جمعية الروافد الثقافية بالتعاون مع قسم علم المكتبات والتوثيق بجامعة باتنة، الجزائر، يومي 08و 09 نوفمبر 2014، ص 10.

[2] حمدي القبيلات، المرجع السابق، ص 36.

كما يمكن هذا النظام الأجهزة الحكومية، من استخدام شبكة اتصال داخلية في تعاملاتها المتبادلة، مثل استخدام شبكة اتصال محلية، تربط بين الأجهزة المختلفة، أو استخدام البريد الالكتروني في الاتصال وعند تبادل البيانات.[1]

وتكمن درجة الصعوبة في هذه المرحلة، في عملية التعرف على المستخدم، وتأكيد شخصيته، ومكافحة عمليات التزوير وأمن المعلومات.

ومن الإجراءات اللازمة لهذه المرحلة مايلي :[2]

- توفير المعلومات، والبيانات لكافة المواطنين، واعتبارها ملكية عامة تحميها تشريعات وقوانين تتناسب وتطورات الحياة في عصر المعلوماتية.
- تمويل برامج تدريبية واسعة للتدريب على تكنولوجيا المعلومات، تستهدف بالدرجة الأولى موظفي الدولة.
- توفير الإمكانيات المادية المطلوبة لكافة العمليات، بدءا بالتصميم والنشر والتحديث الدائم والصيانة المستمرة للمواقع .
- التحول بشكل جذري وجدي من العمل التقليدي اليدوي، إلى العمل الالكتروني، وهذا التحول يحتاج إلى تغيير جذري في الإجراءات والهياكل والتشريعات.
- وضع نظم تضمن المحافظة على سرية التعاملات المالية، وسلامتها لكي ترقى لتلبية احتياجات الحكومة الالكترونية بشكل آمن.
- الإصلاح الشامل للإدارة العامة، من خلال إعادة النظر في الأساليب والممارسات الإدارية. أن يتم مخاطبة المستفيدين الذين لهم علاقة بالخدمات المقدمة من الجهات الحكومية مباشرة على الشبكة.

[1] حمدي القبيلات، المرجع السابق، ص 36.

[2] حماد مختار، المرجع السابق، ص 29_30.

الفرع الثاني: المراحل التطبيقية

وتتمثل المراحل التطبيقية في مرحلة التنفيذ ومرحلة التكامل وهو ما سنوضحه من خلال مايلي:

أولا- مرحلة التنفيذ

تتزايد التعقيدات التكنولوجية في هذه المرحلة، حيث يتم التفاعل مع البرامج والأنظمة التي تتعرف على طالب الخدمة، ومدى إمكانية إنجاز الخدمة له، ثم توافق الاستمارات مع مسارات العمل ، والوثائق اللازمة لإنجاز المعاملة، وتتم هذه العملية دون الحاجة إلى الذهاب إلى المؤسسة المعنية [1].

ومن الأمثلة عن الخدمات التي يمكن إنجازها باستخدام شبكة المعلومات العالمية، خدمة دفع الضرائب المستحقة، وتجديد رخص السياقة، والتصويت في الانتخابات، وقد صممت المرحلة الثالثة بشكل يراعي الجانب الأمني للمعلومات، وذلك لاتسامها بالخصوصية والشخصية، وعليه يكون التوقيع الالكتروني [2] ،ضروريا للتحويل القانوني للخدمات والمعاملات.

وفي هذه المرحلة يستطيع المنتفعين من خدمات المرافق العامة، تحميل الاستمارة التي يحتاجون إليها، وتعبئتها على جهاز الحاسوب، ثم إرسالها مباشرة عبر البريد الالكتروني إلى الإدارة من خلال شبكة الانترنت، ويمكنهم الاحتفاظ بنسخة الكترونية من الاستمارة على حاسوبه الشخصي .

ومن الإجراءات اللازمة لهذه المرحلة ما يلي :[3]

- تركيز الدولة اهتمامها نحو إنشاء أنظمة فعالة ضمانا لسرية المعلومات للأفراد والمؤسسات، التي بدورها تضمن بناء الثقة لدى مستخدمي المواقع الالكترونية .

[1] حمدي القبيلات، المرجع السابق، ص36.

[2] نفس المرجع ،ص95.

[3] حماد مختار، المرجع السابق، ص31.

- وضع القوانين والتشريعات الرادعة للمتطاولين على أمن الإدارة الالكترونية .
- تعزيز الأمن والثقة في الخدمات الحكومية عبر الشبكات المفتوحة المعرضة لأنواع الاختراقات.

ثانيا – مرحلة التكامل

تشمل هذه المرحلة عملية التكامل بين جميع الأنظمة الحكومية، ويمكن للأفراد وقطاع أو استلام معاملاتهم المنجزة من الموقع الالكتروني للمؤسسة المعنية، أو من الحصول خلال استلامها مباشرة من مركز استلام الخدمات، وتشمل هذه المرحلة أيضا الجانب الداخلي للمؤسسات الحكومية، من حيث الحاجة إلى إحداث تعديل، أو تغيير جذري في الثقافة، والإجراءات ومسارات العمل والمسؤوليات.[1]

وتتميز هذه المرحلة بالتحول إلى "لا مادية الإجراءات"، إذ يستطيع مستعمل المرفق العام إعطاء المعلومات التي تتعلق بطلبه، من خلال الاستمارة الموجودة على شبكة الانترنت، ويتلقى من الإدارة رسالة إلى بريده الالكتروني، تتضمن رقم ملفه الشخصي، وذلك حتى يتمكن من متابعة ملفه من خلال الشبكة، ويجب على الإدارة المعنية النظر في طلباته ومعالجتها آليا.[2]

والهدف من هذه المرحلة، هو توفير جميع جوانب الخدمات، ابتداء من الخدمات الفعلية وانتهاء بقنوات إيصال الخدمات، والتمتع بمنافعها، وضع المشروع الأساس للسياسات والإرشادات العامة التي ينبغي استخدامها في جميع الأعمال الحكومية، ومن أجل دعم مبادرات الإدارة الالكترونية، يتطلب الوصول لهذه المرحلة تطبيق المعايير التالية.[3]

- اعتماد مواصفات قياسية، وموحدة لتبادل المعلومات، والبيانات بين الوزارات والجهات الحكومية.
- تطوير وتحسين مستوى الكفاءة والإنتاجية في الخدمات الحكومية.

[1] حمدي القبيلات ، المرجع سابق، ص 37.

[2] نفس المرجع، ص37.

[3] محمد الصيرفي، المرجع السابق، ص72.

- الربط بين كافة الخدمات والإجراءات الحكومية بما يكفل سهولة ومرونة التعامل بين الجهات الإدارية في ظل الإدارة الالكترونية.
- تقليل التكاليف الخاصة بتوفير وتطوير الخدمات المقدمة للمستفيدين وقطاع الأعمال.
- تطوير وتبسيط إجراءات، وخطوات العمل بما يخفف الأعباء الإدارية على موظفي الجهات الحكومية.
- مواكبة التطور التكنولوجي في مجال الإدارة الالكترونية، واستخدام أنظمة الكترونية حديثة جراء اختبارات شاملة على الأنظمة للتأكد من خلوها من الأخطاء التقنية قبل استخدامها.
- تسهيل وتسريع تقديم الخدمات للمواطنين والعملاء ليتسنى لهم إتمام إجراءاتهم مع الجهات الحكومية عبر وسائل الاتصال الالكترونية في أي وقت .

المطلب الثالث: عراقيل و مشاكل تطبيق الإدارة الالكترونية

على الرغم من الحاجة الملحة في المجتمعات التي تعمم تطبيقات التقنية على دوائرها الإدارية إلى خوض هذه التجربة، إلا أن هذا المشروع الحضاري قد يعترضه عدد من المعوقات، وعلى مختلف الأصعدة: الإدارية ، البشرية، المالية، الفنية، التشريعية، تنظيمية و أمنية. تحد هذه المعوقات من فرص التطبيق، أو تعطل المشروع، ويمكن استعراض هذه المعوقات كما يلي[1]:

أولا: معوقات البشرية و المادية:

إن نقص في الموارد المالية والبشرية مع العصر الرقمي يعد معوقا يواجه المؤسسات عن ممارستها لتكنولوجيا الحديثة.

[1] مقيد علي، بو زكريا جيلا لي،**معوقات تطبيق الإدارة الالكترونية في الجامعات الجزائر** ، دراسة حالة مركزية ، جامعة بتيسمسيلت، جامعة زيان عاشور، مجلة الحقوق و العلوم الإنسانية،2019 ، ص288.

أ- **المعوقات البشرية:**[1] تمثل فيما يلي:

- ضعف الوعي الثقافي بتكنولوجيا المعلومات على المستوى الاجتماعي والتنظيمي بالجامعة.
- قلة البرامج التدريب في مجال التقنية الحديثة المتطورة في الجامعة .
- تنامي شعور بعض المديرين و ذوي السلطة بأن هذا التغيير يشكل تهديدا.
- نقص الخبرات لدى المديرين و ندرة تقديم حوافز مادية لهم .
- ضعف المعرفة الكافية بتقنيات الحاسب الآلي،و الرهبة والخوف الذي يمتلكه العاملين بالإدارة عند استخدامه.
- قلة تشجيع المسؤولين للأفراد على التعلم الذاتي للبرامج و تطبيقات الإدارة الالكترونية وتقنية المعلومات.
- خوف بعض الموظفين وبخاصة القدامى من فشل تجربتهم في التعامل مع كل جديد ، كذلك ضعف مهاراتهم اللغوية وخصوصا الانجليزية، مما يؤخر مشروع الإدارة الالكترونية حتى تتمكن المؤسسات من إعادة تأهيل هؤلاء الأفراد أو استبدالهم .
- مقاومة العاملين للتغيير وشعورهم أنه لن يكون لهم مقاعد في الإدارات الجديدة، أو أن حضورهم على الأقل سيكون هامشيا
- قصور نظرة الموظفين والعمال الإداريين في الجامعات إلى المشروعات التقنية و الحاسب عامة على رؤية ما تكلفه هذه المشروعات من نفقات، دون النظر إلى إيجابياتها وفوائدها.

ب-**معوقات مادية:** تتمثل فيما يلي[2]:

- قلة الموارد المالية المخصصة للبنية التحتية اللازمة لتطبيق الإدارة الالكترونية و بخاصة إنشاء الشبكات وربط المواقع وتطوير الأجهزة والبرامج.
- ضعف قدرة بعض الأفراد لشراء الأجهزة الالكترونية لضعف الجانب المادي الذي يعانون منه.

---

[1] حسين محمد حسين، **الإدارة الالكترونية المفاهيم**، الخصائص، المتطلبات، عمان، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2011، ص190_192.

[2] نفس المرجع، ص192_194.

- التكلفة العالية للبرمجيات والأجهزة الالكترونية.
- قلة توفير المخصصات المالية التي تحتاج إليها عمليات التدريب والتأهيل من أجل تطبيق الإدارة الالكترونية.
- عدم دعم مشروع تطبيق الإدارة الالكترونية ماليا (عدم توفير الأجهزة والمعدات اللازمة لذلك).
- الحاجة الكبيرة إلى الإمكانيات المادية لتوفير تقنية المعلومات خاصة على مستوى الدولة ككل.
- جمود الإدارات المالية في الجامعات، حيث تضع ميزانيات مالية على أساس بنود محددة، مما يمنع صرف أي مبلغ لغير البنود التي تم وضعها مسبقا .
- تواجه بعض الإدارات أزمة محدودية الموارد اللازمة لإتمام عمليات الصيانة لأجهزتها وشبكاتها، وغيرها من العمليات المكلفة، سواء في استبدال قطع وأجهزة جديدة من القطع الداخلية لبعض الأجهزة.
- تكلفة استخدام الشبكة العالمية للإنترنت .

ثانيا– معوقات إدارية وأمنية:

تواجه الإدارة في تحولها من الأسلوب التقليدي إلى الإلكتروني عددا من المعوقات الإدارية والأمنية، يمكن عرضها:

أ– معوقات إدارية:

تمثل فيما يلي[1] :

- ضعف التخطيط والتنسيق على مستوى الإدارة العليا لبرامج الإدارة الرقمية.
- ضعف اهتمام الإدارة العليا بتقييم تطبيق الإدارة الإلكترونية ومتابعتها.
- عدم التدرج في تطبيق الإدارة الإلكترونية. .

[1] نبأ مؤيد عبد الحسين الطائي، **إمكانيات تطبيق الإدارة الرقمية و وظائفها في المنظمات التعليمية دراسة استطلاعية**، دار الكتب المصرية، دار شتات للنشر والبرمجيات، مصر، 2011، ص107.

- غياب التنسيق بين الأجهزة والإدارات الأخرى ذات العلاقة بنشاط المؤسسة.
- عدم توافر تدريب للمتخصصين بشكل واسع في المواقع المرغوب فيها.
- عدم اقتناع إدارة المؤسسة بضرورة الإدارة الإلكترونية أو الحاجة إليها .
- عدم تهيئة الأفراد نفسيا وإشعارهم بأهمية دورهم ، وأنهم جزء من عملية التحول والنجاح.
- الاختلاف في نظم الإدارة داخل الجهة الإدارية الواحدة،مما يعرقل التحول إلى أسلوب الإدارة الإلكترونية بشكل انسيابي و سلس.

ب- **معوقات أمنية:** يتمثل في :[1]

- مخاوف كبيرة لدى المتعاملين مع الإدارات من نجاح إحدى محاولات الاختراق للإدارة التي يتعاملون معها، وأن يمس ذلك الاختراق البيانات الخاصة بهم بالحذف أو التدمير، أو استغلالها في أعمال غير مشروعة.
- عدم توافر برمجيات تحكم الرقابة على الاختراقات المتعمدة.
- تشمل تحديات أمن المعلومات نطاقا واسعا من العناصر، بعضها فني تقني يرتبط بالأنظمة التقنية والبرامج والأجهزة المستخدمة، وبعضها الآخر يرتبط بالأفراد والهيئات الإدارية القائمة على الإدارات الإلكترونية حول العالم.

ثالثا: معوقات تشريعية و تنظيمية:

إضافة إلى العوامل السابقة نجد أيضا معوقات أخرى تتمثل رفي المعوقات التشريعية والتنظيمية، وفيما يلي أهمها:

أ- معوقات تنظيمية: وتشمل: [2]

- انعدام التخطيط و التنسيق على مستوى الإدارة العليا لبرامج الإدارة الإلكترونية،وتحديد الوقت الذي فيه البدء بتطبيق وتنفيذ الخدمات و المعلومات الإلكترونية.

[1] حسين محمد حسين، مرجع سابق، ص196_197.

[2] نبأ مؤيد عبد الحسين الطائي، مرجع سابق، ص109.

- غياب المتابعة من قبل السلطات لتطبيق الإدارة الإلكترونية في الإدارة الإلكترونية في الإدارات الصغرى.
- ضعف اقتناع السلطات لتطبيق الإدارة الإلكترونية في الإدارات الصغرى.
- قلة المعرفة الحاسوبية لدى الإداريين الذين يمتلكون قرار إدخال هذه التقنية داخل الجامعة.
- ندرة توفير التدريب المتخصص بشكل واسع في المواقع المرغوبة داخل الجامعة.
- ضعف برامج التوعية الإعلامية المواكبة لتطبيق الإدارة الإلكترونية في الجامعات.
- ضعف الدعم السياسي من القيادات السياسية العليا لمشروع الإدارة الإلكترونية في البيئات التعليمية.

ج- **معوقات تشريعية:** من المعوقات التشريعية[1] :

- عدم الاعتراف بحجية الوثائق الإلكترونية واعتمادها أدلة إثبات أو الاعتراف بمصداقيتها.
- عدم صلاحية الأنظمة واللوائح التقليدية المعمول بها لتطبيقها على الإدارة و المعاملات الإلكترونية،مما يجعل هذا البديل لا يفي بالحاجة في ظل غياب الأنظمة واللوائح التي تضبط علاقات العمل والتعاون داخل الإدارات الإلكترونية.
- تأخر وضع التشريعات القانونية التي تضمن اعتماد التوقيع الإلكتروني والتعامل مع البريد الإلكتروني والتحقق من شخصية طالب الخدمة، مما يعرقل كثيرا من المعاملات الإلكترونية التي كان من الممكن أن تكون أكثر سلاسة في وجود هذه التشريعات وتحقق الفائدة المرجوة منها.
- غياب التشريعات التي تجرم مخترق شبكات الإدارة الإلكترونية،وتضع العقوبات الرادعة لمرتكبي تلك الجرائم و ، بخاصة الحسابات البنكية و المستندات ذات الخصوصية وأسرار الشركات التي تخوض المنافسات التجارية.

[1] حسين محمد حسين، مرجع سابق، ص195.

الفصل الثانـي:

تطبيقات مسؤولية الإدارة عن المعاملات الإلكترونية في الجزائر .

تمهيد:

إن المعالجة الآلية للمعطيات من أهم الأنظمة التي يسلكها المرفق الإلكتروني و ذلك من أجل الارتقاء بالخدمة العمومية وتحسين مستواها وذلك للاعتماد السير الحسن للمعاملات الإلكترونية وتبسيط الإجراءات في عالم الإدارة لذلك نجد بأن المرفق العام هو أهم معاملة يمكن معالجتها .ولهذا قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين حيث سنتناول في **المبحث الأول (تطبيق الإدارة الالكترونية في المرفق العام الإلكتروني)، والمبحث الثاني (المسؤولية الإدارية الكترونية على المرفق العام الإلكتروني).**

المبحث الأول تطبيق الإدارة الإلكترونية في المرفق العام الإلكتروني.

إن المرفق العام هو أهم مجال في القانون الإداري وتحديد اختصاصه برغم الاختلاف القائم حول تعريفه لذلك سوف نتطرق الى مفهوم المرفق العام الإلكتروني .

المطلب الأول: مفهوم المرفق العام الإلكتروني.

قبل التطرق إلى تعريف المرفق العمومي الإلكتروني سنحاول اولا أن نتوقف على تعريف المرفق العمومي التقليدي الذي يعتبر مفهومه من اكثر المفاهيم القانونية غموضا وإثارة للجدل فمن فقهاء ارتكز عن المعيار الوظيفي ومنه من استند على المعيار العضوي منهم من جمع بينهما ثم نتناول تعريف المرفق العام الالكتروني المصطلح الجديد الذي بات يعتمد لدى الكثير من الدول.

الفرع الأول: تعريف المرفق العام التقليدي

أولا: تعريف المرفق العام التقليدي لغة

ما يرتفقبه، ومنه مرافق المدينة وهي ما ينتفع به السكان عامة، كأجهزة النقل والشرب والإضاءة، وجمعها مرافق.[1]

قال الله تعالى:" وذا اعتزلتموهم وما يعبدون إلا الله فأووا إلى الكهف ينشر لكم من رحمته ويهيئ لكم من أمركم مرفقا [2]"، وجاء في تفسير (يهيئ لكم من أمركم مرفقا) أي يسهل وييسر لكم من امركم الذي انتم بصدد ما ترتفقون به وتنتفعون بحصوله .[3]

وكل ما ارتفقت به فهو مرفق، ويقال فيه أيضا: مرفق بفتح الميم وكسر الفاء ، كقراءة أهل المدينة ، وهما لغتان في مرفق اليد والامر، قال الفراء: واكثر العرب على كسر الميم من الأمر،

[1] حمدي القبيلات ، مرجع سابق ، ص272.

[2] سورة الكهف، الآية 16، ص: 149.

[3] محمد سليمان الأشقر ، **زيدت التفاسير**، ط4، دار النفائس، عمان، الأردن ، 2004 ، ص 259.

ومن مرفق الانسان وقد تفتح العرب أيضا الميم فيهما لغتان ، وكأن الذين فتحوا الميم أرادو أن يفرقوا بين المرفق ، والامر المرفق من الانسان .[1]

ثانيا: تعريف المرفق العام التقليدي اصطلاحا

لقد تعامل الفقه الإداري مع المرفق العام بصورة كبيرة لما له من أهمية كبيرة لنشاط الادارة ، فقد تم تعريف المرفق العام بمعناه الوظيفي بأنه :"نشاط يهدف الى تحقيق الصالح العام ، أو نشاط تتولاه الادارة بنفسها او يتولاه فرد عادي تحت توجيهها ورقابتها أشرافها قصد اشباع حاجات عامة للجمهور ." وهنا يمكننا القول بأنه يمكن الجمع بين المعنى العضوي والوظيفي للوصول الى تعريف سليم للمرفق العام لوجود التقاء بين المعنيين ، عندما تسعى الهيئات العامة التابعة لشخص من أشخاص القانون العام الى تحقيق النفع العام ، وإشباع حاجات الافراد ، وهذا يحصل دائما في المرافق الادارية .[2]

كما عرف المرفق الاداري من طرف الدكتور طعيمه جرف :" بأنه نشاط تتولاه الادارة بنفسها أو يتولاه فرد عادي تحت توجيهها ورقابتها وإشرافها بقصد

اشاع الحاجات العامة للجمهور ."[3]

كما عرفه الاستاذ عبد صمد عبد ربه بأنه :" كل نشاط تقوم به الادارة العامة تعهد به للأحد الافراد ليتولى الادارة تحت اشرافها ورقباتها بقصد اشباع حاجات الجمهور على وجه منظم ومطرد." [4]

أما الدكتور سليمان محمد الطماوي فقد عرفه بأنه :" مشروع يعمل باطراد وانتظام ، اشراف رجال الحكومة بقصد أداء خدمة عامة للجمهور ، مع خضوعه لنظام قانوني معين."[5]

---

[1] إسماعيل بن كثير، **تفسير القران العظيم**، ج5، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1419هـ، ص 129 .

[2] هيام مروة، **القانون الإداري الخاص**، ط1، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، لبنان ،2011ص07.

[3] طعمية جرف، **القانون الإداري**، دراسة مقارنة، مكتبة القاهرة الحديثة، مصر، 1970، ص242.

[4] عبد الصمد عبد ربه، **مبادئ القانون الإداري الجزائري والتنظيمات المحلية**، د م ج ، الجزائر ، د س ن، ص 122.

[5] سليمان محمد الطماوي، **الوجيز في القانون الإداري (دراسة مقارنة)**، دار الفكر العربي، د ذ ط ، مصر، 1986، ص300.

الفرع الثاني: تعريف المرفق العام الالكتروني

وقد عرفه الباحث سعيد بن معلا العمري انطلاقا مما تضيفه تطبيقات الادارة الكترونية على الاجهزة البيروقراطية الحكومية، خاصة منها الخدمية توجهت تعريفات للإدارة الالكترونية حاولت ربطها بالخدمات العامة العقلانية، بأن الإدارة الإلكترونية " تمثل تحولا أساسيا في مفهوم الوظيفة العامة، بحيث ترسخ قيم الخدمة العامة، ويصبح جمهور المستفيدين من الخدمة محور اهتمام مؤسسات الدولة كما يتعدى مفهومها هدف التميز في تقديم الخدمة الى التواصل مع الجمهور بالمعلومات، وتعزيز دوره في المشاركة والرقابة من خلال تطوير علاقات اتصال أفضل بين المواطن والدولة ".

في حين ركزت دراسات أخرى على محاولة تبيين مدى إمكانية اختصار الوقت السرعة في انجاز المعاملات، وتقريب المسافات، فعرفت الادارة الإلكترونية بأنها " انجاز المعاملات الادارية، وتقديم الخدمات العامة عبر شبكة الانترنت ، دون أن يضطر العملاء للانتقال الى الادارات شخصيا للإنجاز معاملات، مع ما يترافق من إهدار للوقت والجهد والطاقات .

أما الدكتور سعد غالب إبراهيم فيقدم تعريفا للإدارة الإلكترونية، انطلاقا من محاولة التمييز بينها وبين بعض المصطلحات المرادفة لها ، مثل الحكومة الإلكترونية، والأعمال الإلكترونية باعتبارها منظومة متكاملة ، وبيئة وظيفية وتقنية مفتوحة "هي إطار يشمل كل من الاعمال الالكترونية للدلالة على الادارة الالكترونية للأعمال، والحكومة الالكترونية للدلالة على الادارة الالكترونية العامة أو الادارة الالكترونية للأعمال الحكومة الموجهة للمواطنين، أو الموجهة للأعمال، أو الموجهة لمؤسسات ودوائر الحكومة المختلفة.[1]

في حين عرفت الادارة الإلكترونية من طرف البنك الدولي بأنها " مفهوم ينطوي على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بتغيير الطريقة التي يتفاعل من خلالها المواطنين

[1] عباس عبد القادر ، **تحديات الإدارة الالكترونية في الجزائر** ، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه ل م د في علم الاجتماع ، جامعة بسكرة، 2016، ص72.

والمؤسسات التجارية مع الحكومة للسماح بمشاركة المواطنين في عملية صنع القرار، وربط طرق أفضل في الوصول الى المعلومات، وزيادة الشفافية، وتعزيز المجتمع المدني ".[1]

المطلب الثاني: خصائص المرفق العام الالكتروني

تمتلك الإدارة الإلكترونية مجموعة من الخصائص والتي تميزها عن الادرة التقليدية وهي الميزة الأساسية والجوهرية والتي تجعل الدول تسعى الى تطبيق الإدارة الإلكترونية في منظماتها وفيما يأتي سيتم بيان هذه الخصائص.

ـ التشبيك الفائق

وهذا التشبيك يعمل في إطار تعظيم إمكانيات الشبكة وفق قانون متكلف الذي يقوم على أن القيمة الحقيقة لكل شبكة ذات اتصال باتجاهين يعادل مربع إمكانات عدد المشاركين فيها .

ـ التفاعل الآتي على مدار الساعة، هنا وفي كل مكان

هذا من خلال التفاعل الحي المباشر بين المتعاملين كما انه يعمل وفق 24/اليوم و7أيام في الأسبوع، مما يوفر إمكانية التعامل والعمل في الوقت الحقيقي مع العامليين وموجودين بسهولة وبتكلفة اتصال محدودة.[2]

ـ السرعة الفائقة العمل عن بعد وبلا حدود

سرعة التوصيل الكهربائي التي تقرب من سرعة الضوء حيث يستغرق أرسال رسالة من قارة لأخرى عبر البريد الالكتروني حوالي 15 ثانية ،فالسمة الاساسية للأعمال أو للعمل الالكتروني هي امكانية العمل بلا حدود وهذه السمة تؤدي بنا من دون شك الى تطوير نظرة الادارة الى قدراتها الجوهرية باتجاه المزيد من التنظيم الهائل والمرن .

[1] حازم صلاح الدين عبد الله ، **تعاقد جهة الإدارة عبر شبكة الانترنت** ، دار الجامعة الجديدة 2013، الإسكندرية ص59.

[2] صفاء فتوح جمعة، **مسؤولية موظف في إطار تطبيق نظام الإدارة الالكترونية**، ط1، دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع، المنصورة 2014، ص8.

- **الرقابة المباشرة والصادقة**

من خصائص المرفق العمومي الالكتروني أيضا أنه أصبح بإمكانها أن تتابع مواقع عملها المختلفة عبر الشاشات الكاميرات الرقمية في وسع الادارة الالكترونية أن تسلط على كل بقعة من مواقعها الادارية ، وكذلك على منافذها وأجهزتها التي يتعامل معها الجمهور وهكذا يصبح لدى الادارة الأداة المضمونة الصادقة ، والتي تقيم بها أنشطتها وتتابع بها مواقعها باطمئنان بعيدا عن الاسلوب المتابعة بالمذكرات والتقارير التي يرفعها الافراد في الادارات التقليدية ، بما يعرف عنها من مشكلات يأتي في مقدمتها انعدام الشفافية في الكثير من الحالات.

- **السرية والخصوصية**

للمعلومات مهمة بما تملكه الادارة من برامج والبيانات المهمة، وعدم اتاحها إلا لذوي الصلاحية الذين يملكون كلمة المرور تجلس في مكانها وتشاهد حركة العمل في هذا الموقع مباشرة وتسمع أيبضا كل ما يدور فيه.[1]

- **زيادة الاتقان**

إن الإدارة الإلكترونية كآلية عصرية في الاداري والتغيير التنظيمي تمثل منعرجا حاسما في شكل المهام والانشطة الادارية التقليدية، وتنطوي على مزايا أهمها المعالجة. [2]

المطلب الثالث: تطبيق الإدارة الإلكترونية على المرفق العام.

لقد طرأت العديد من تغيرات والتحولات التي افرزتها معطيات التطور الإلكتروني وأدى الي ميلاد وبروز العديد من التطبيقات والأنشطة الحديثة والتي تعتبر المعرفة أهم عامل من عوامل نجاحها، وانتشار هذه التقنية ادى الى ظهور ما يسمى بالتجارة الالكترونية التي اصبحت الأن ضرورة اقتصادية وأسلوب جديد في بيئة التجارة والاعمال العالمية والعربية.

---

[1] نجم عبود الادارة الالكترونية ، **(إستراتجية ، الوظائف ، مشكلات)**، دار المريخ ، مملكة السعودية ، 2004ص159/: 160

[2] الوالي احسان عجاج ريمة ، **دور الادارة الالكترونية في تحسين عمل امين المدرية** ، مذكرة لتكملة تقني سامي في أمانة المديرية، اختصاص أمانة المديرية، معهد الوطني في التكوين في حرف الزراعة، الشهيد العامري بوجمعة ، سكيكدة، ص 595.

الفرع الأول: تعريف التجارة الإلكترونية .

نجد ان التجارة الإلكترونية تعتبر موضوع جدي ، كونه من المواضيع المهمة التي لامست العالم في السنوات الاخيرة بشكل كبير ، فوضع تعريف للتجارة الالكترونية يعتبر أمر بالغ الاهمية وذلك هذه التجارة أصبحت متداولة وبشكل كبير في العديد من الدول وأصبحت تمثل أحد أهم الأساسيات التي يقوم عليها اقتصاد الدول ،فوجود تعريف جامع مانع للتجارة الالكترونية ، يعتبرا امرا معقدا وذلك راجع لكون ان هناك العديد من التعريفات

أولا: التعريف الفقهي للتجارة الالكترونية

يعرفها من الفقهاء على أنها :" نوع من عمليات البيع والشراء ما بين المستهلكين والمنتجين او ما بين الشركات بعضهم البعض باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات". [1]

في حين يعرفها البعض الآخر بأنها :" نظام الكتروني يتيح التعامل في السلع والخدمات في صيغة افتراضية أو رقمية ، وتنفيذ العقود المتعلقة بهذه السلع والخدمات.[2]

وعرفت ايضا انها :"اتفاق يتلاقى فيه الايجاب والقبول على شبكة دولية للاتصال عن بعد ووسيلة مسموعة ومرئية بفضل التفاعل بين الموجب والقابل ."[3]

يعرف اخرون التجارة الالكترونية بانها :"انها اداء العملية التجارية بين الشركات التجاريين باستخدام تكنولوجيا معلومات متطورة ".[4]

من خلال التعريفات نستنتج جملة من العناصر الاساسية التي تقوم عليها التجارة الالكترونية وهي :

- تقوم التجارة الالكترونية على وسائل الالكترونية متطورة تعتمد على شبكة الانترنت.
- تعتبر التجارة الالكترونية نشاط ليس فقط عابر للحدود بل هو أيضا نشاط داخلي.

---

[1] رضوان رافت ، عالم التجارة الالكترونية ،المنظمة العربية للتنمية الادارية ، القاهرة ،1998ص14.

[2] عصام عبد الفاتح مطر ، التجارة الالكترونية في التشريعات العربية والأجنبية ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ،2009ص19

[3] خالد ممدوح ابراهيم ،لوجستيات التجارة الالكترونية ، د ،ط ،دار الفكرالجامعي الاسكندرية ،2008ص138

[4] يوسف حسن يوسف،التجارة وأبعادها القانونية الدولية المركز القومي للإصداراتالقانونية،القاهرة،2011 ، ص11.

- تتم فيها تحويل المعطيات بواسطة أجهزة الالكترونية.
- التجارة الالكترونية تنحصر فقط على البيع والشراء بل هي أيضا تشمل الانتاج والعرض والتوزيع وتسوية عمليات الدفع وغيرها .

ثانيا: تعريف المنظمات الدولية للتجارة الالكترونية

كان للمنظمات الدولية دور كبير في تعريف التجارة الالكترونية ومن بين هذه المنظمات نذكر منها :

1. تعريف المنظمة التجارة العالمية :

عرفت المنظمة العالمية للتجارة التجارة الالكترونية بأنها : " انشطة انتاج السلع والخدمات وتوزيعها وتسويقها وبيعها أو تسليمها للمشتري من خلال الوسائط الالكترونية ."[1]ومن خلال تعريفها نجد أن هذه المنظمة قد لامست ثلاث عناصر وسلطت عليهم الضوء وهي الترويج والدعاية للمنتج وتقديم الطلب وسداده وتسليم الطلب والذي لا يكون بطريقة الكترونية ، ومنه فإن مفهوم التجارة الالكترونية لا ينحصر فقط في شراء المنتج وإنما كل الخدمات التي يتم تبادلها بين المستهلكين والشركات أو بين الشركات مع بعضهم بواسطة وسائل الكترونية واستعمال الانترنت فهي ضمن دائرة التجارة الإلكترونية .

2. تعريف منظمة الأمم المتحدة :

لم يضع القانون النموذجي للتجارة الالكترونية الذي اعتمدته لجنة أمم متحدة للقانون التجاري الدولي 16ديسمبر 1996 تعريفا للتجارة الالكترونية ولكن اقتصر فقط عن تعريف تبادل المعطيات الإلكترونية الذي يتضمن التجارة الإلكترونية من حاسوب الى حاسوب آخر باستخدام نظام متفق عليه للإعداد المعلومات .[2] حيث أن اللجنة في تعريفها لتبادل المعطيات الالكترونية كان واسعا حيث يشتمل على ما استعمالات المعلومات الإلكترونية المرتبطة بنشاطات تجارية والتي تعرف بالتجارة الالكترونية .

[1] ابراهيم العيسوي ، **التجارة الالكترونية** ، ط1، المكتبة الأكاديمية ، القاهرة ، مصر، 2003، ص11.

[2] لزهر بن سعيد ،**النظام القانوني للعقود التجارية** ، دار هومة ، الجزائر، 2012 ، ص20.

ومنه فإن هذا القانون قد عرف فقط الوسائل المستخدمة من خلال المادة الثانية حيث ذكر في الفقرة الاولى منها هذه الوسائل التي تتم عن طريقها التجارة الالكترونية والتي نذكر منها على سبيل الحصر تبادل المعلومات والبريد الالكتروني والتلكس والفاكس.

3. تعريف الاتحاد الأوربي

نجد ان الاتحاد الأوربي عرف التجارة الالكترونية بأنها :"الأنشطة التي تتم بوسائل الكترونية سواء تمت بين المشروعات التجارية والمستهلكين أو بين كل منهما على حده وبين الادارات الحكومية ".[1]

ثانيا: تعريف التشريعات للتجارة الالكترونية

وقد ساهمت التشريعات العربية كذلك في تعريف التجارة الالكترونية ونأخذ من بينها:

كان المشرع التونسي من أول الدول العربية التي سارعت لإصدار قانون خاص بالتجارة الالكترونية وقد عرفها في قانون المبادلات والتجارة الالكترونية رقم 83 الصادر في 09 أوت عام 2000 بأنها:" العمليات التجارية التي تتم عبر المبادلات الالكترونية ." [2]

أما مشروع قانون تجارة الالكترونية المصري فقد عرف التجارة الإلكترونية بانها :" معاملة تجارية تتم عن طريق وسيط الكتروني ."

وفي قانون المعاملات التجارية الاردني لسنة 2001 فعرفها بأنها :" المعاملات التي تنفذ بوسائل الكترونية ". [3]

في حين أنها قد عرفت في التشريع الجزائري من خلال قانون رقم 05/18المتعلق بالتجارة الالكترونية في المادة 06 منه بأنها:" النشاط الذي يقوم بموجبه مورد إلكتروني باقتراح أو ضمان توفير سلع وخدمات عن بعد لمستهلك الكتروني، عن طريق الاتصالات الالكترونية. [4]

---

[1] علاوي محمد لحسن، مولاي لخضر عبد الرزاق، **مداخلة بعنوان آليات التجارة الالكترونية كأداة لتفعيل التجارة العربية البينية الملتقى الدولي الرابع عصرنه النظام الدفع في البنوك الجزائرية وإشكالية اعتماد التجارة الالكترونية في الجزائر** ، المركز الجامعي خميس مليانة ،27.26ا فريل، ص04.

[2] قانون عدد 83 لسنة 2000 مؤرخ في 09 أوت 2000 يتعلق بالمبادلات والتجارة الالكترونية .

[3] لزهر بن سعيد، المرجع السابق، ص23.

[4] القانون رقم 05/18المؤرخ في 10 مايو 2018، يتعلق بالتجارة الالكترونية، ج ر، عدد 28، صادر في 16 مايو 2018.

ومن خلال هذه التعريفات نستنتج ان جميعها لم توفق في تعريف التجارة الالكترونية بالشكل المطلوب حيث ان البعض منها كان موسع بشكل كبير وشاملا لأعمال أخرى أو كان ضيق حيث اغفل بعض الاعمال ولم يتطرق لها .

الفرع الثاني: أنواع التجارة الإلكترونية

تعددت أشكال التجارة الالكترونية بناءا على العلاقة التجارية بين الاطراف واتجاهات وغايات المستفيدين منها حيث أخذت أنماط متعددة ساهمت في ترقيتها وتداولها .

أولا: التجارة بين وحدة أعمال ووحدة أعمال أخرى

هذا النوع من التجارة الالكترونية تتم المعاملات التجارية فيها بين المنشآت التجارية ، وذلك باستخدام شبكة الاتصال وتكنولوجيا المعلومات [1]، واجراء المفاوضات وتبادل المعلومات والبيانات، ومن ثم ابرام العقود التجارية وفقا لقواعد تقنية وقانونية محددة سلفا وابرز صور هذا النوع ما يلي:

1. التسويق الالكتروني : الذي يوفر آليات بحث قوية وسريعة تستخدمها الشركات ، بغرض مقارنة السلع المعروضة من الموردين المختلفين من اجل العثور على المورد المناسب.

2ـ التبادل الالكتروني للمعلومات : وتبدأ هذه التقنية في العمل بمجرد اختيار المورد المناسب والاتفاق معه على شروط وترتيبات التوريد من خلال تبادل البيانات وارسال طلبات التوريد.

3. التجارة الالكترونية داخل المؤسسة : ويوجد هذا النوع في الشركات الكبيرة ذات الفروع المتعددة الجنسيات التي تسمح بإجراء تبادل داخلي للسلع والخدمات بين الأقسام أو الفروع المختلفة.[2]

[1] خالد ممدوح ابراهيم ، **إبرام العقد الالكتروني**، دراسة مقارنة، طبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2008 ص66.

[2] لزهر بن سعيد، المرجع السابق ،ص 27.

ثانيا: التجارة بين الوحدات الأعمال والمستهلكين

انتشر هذا الشكل من التجارة الالكترونية مع انتشار استخدام الانترنت ،وانشاء المواقع التجارية الالكترونية ، التي تعرض خدماتها للمستهلكين حيث يتعامل التاجر مباشرة مع المستهلكين كما يطلق على هذا النوع استخدام التجزئة الالكترونية .[1]

ثالثا: التجارة بين وحدات الأعمال وإدارة حكومية (محلية)

هذا النمط هو التعامل بين التاجر والحكومة ويشمل المزايدات والمناقصات الحكومية التوريدات الحكومية. ويعني هذا النمط تغطية لكل المعاملات بين الشركات والهيئات الحكومية مثل دفع الضرائب والتعاملات بين الشركات وهيئات الإدارة الحكومية (المحلية)، وفي الوقت الحاضر نجد أن هذا النمط يعد مرحلة وليدة ، ولكنه سوف يتوسع بسرعة كبيرة إذا قامت الحكومات باستخدام عملياتها بأسلوب التجارة الالكترونية.[2]

رابعا: التجارة بين المستهلكين ومستهلكينآخرين

في هذا النوع من التجارة يقوم الأفراد بالبيع والشراء فيما بينهم، وبشكل مباشر غير شبكة الانترنت، ومثال ذلك عندما يقوم احد المستهلكين بوضع إعلان على موقعه الالكتروني، أو في موقع آخر من أجل بيع أحد الأغراض أو الخبرات الخاصة به، وقد انتشر مؤخرا ما يسمى بالمزاد الالكترونيe.action

حيث يعرض فيه الزوار ما يرغبون في بيعه على هذا الموقع المتخصص بالمزايدة بين مستخدمي وزوار الموقع.[3]

---

[1] هشام مخلوف واخرون، **التجارة الالكترونية الحاضر وآفاق المستقبل**، بدون دار النشر، 2003، ص51.

[2] سلطان عبد الله محمود الجواري ، **عقود التجارة الالكترونية والقانون الواجب التطبيق** ،(دراسة قانونية مقارنة)، الطبعة الاولى ، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2010 ، ص37.

[3] لزهر بن سعيد، المرجع السابق، ص27.

الفرع الثالث: تنظيم التشريع الجزائري للتجارة الالكترونية

تعتبر القوانين المنظمة للتجارة الالكترونية اساس لقيام التجارة الالكترونية ، حيث أن الجزائر تواجه تحدي في وضعها لقوانين وقواعد تضبط التجارة الالكترونية وفي نفس الوقت تلائم العمليات الالكترونية الحديثة .

اجتهد المشرع الجزائري محاولا مواكبة كل التطورات التي لامست النظم القانونية المقارنة، حيث انه قام بتعديل القانون المدني وذلك سنة 2005 بالأمر رقم 05-10[1]، حيث انه قام بإضافة القواعد التي تخص الاثبات الالكتروني وانتقل من خلال هذا التعديل من الإثبات الورقي إلى نظام الالكتروني، واصبحت الكتابة في الشكل الالكتروني تحتل مكانة ضمن قواعد الإثبات في القانون المدني الجزائري، حيث أن المشرع عرفها كذلك من خلال المادة 323مكرر وتم الاعتراف بحجيتها في المادة (323 مكرر 1)[2] من القانون المدني الجزائري، حيث أنه قد صرح من خلال هذا النص أنه بمبدأ التعادل الوظيفي حيث أن الكتابة بالشكل الالكتروني تعادل الكتابة في شكلها الورقي، ولكن باجتماع مجموعة من المعايير والشروط خاصة تحدد هوية الأشخاص المصدرين للكتابة الالكترونية، وضمان سلامة الوثائق الالكترونية بحيث تكون مضمونة عن إنشائها وعند حفظها.

وانطلاقا من هذا المبدأ، صدر قانون رقم 04/15 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونية [3]، الذي هدفه وضع تأطير قانوني يكفل المتطلبات القانونية والتقنية التي تخلق جو الثقة التي تطور المبادلات الالكترونية [4]، ويهدف الى جعل الجزائر بتبني خطة عمل

---

[1] قانون رقم 10/05 مؤرخ في 20 جوان 2005معدل ومتمم للقانون رقم 58.75 المؤرخ في 26سبتمبر 1975 المتضمن القانون المدني ،جريدة رسمية عدد 44 الصادر بتاريخ 26 جوان 2005.

[2] المادة 323 مكرر 1 من القانون 05/07 المؤرخ في 13 مايو سنة 2007، المتضمن القانون المدني .

[3] قانون رقم 04/15 مؤرخ في 01 فيفري2015، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكتروني ، جريدة الرسمية عدد 6 الصادر بتاريخ 10 فيفري2015.

[4] بهلولي فاتح ، **النظام القانوني للتجارة الالكترونية في ظل التشريع الجزائري** ، أطروحة دكتوراه ، تخصص قانون ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2017، ص81.

القمة العالمية حول مجتمع المعلومات المنعقد في جنيف من 10 إلى 12 ديسمبر 2003 الذي تناول موضوع تشجيع تطور التشريع الوطني.

وقد أصدر المشرع كذلك القانون رقم 04/18 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والاتصالات الالكترونية ومن ثم وبعد رأي مجلس الدولة ومصادقة البرلمان صدر القانون الحالي الذي ينظم التجارة الالكترونية وهو القانون رقم 05/18 المؤرخ في 10مايو2018،[1] حيث قسم هذا القانون الى اربعة أبواب والتي تقسم كالتالي :

الباب الاول جاء تحت عنوان أحكام العامة حيث يتضمن تعريفات ومفاهيم لمصطلحات الخاصة بهذه التجارة ، وأما الباب الثاني فخو بعنوان ممارسات التجارة الالكترونية ، وتضمن هذا الباب سبع فصول ، حيث خصص الفصل الاول للمعاملات التجارية العبرة للحدود ، الفصل الثاني جاء بعنوان شروط ممارسة التجارة الالكترونية الباب الثالث المتطلبات المتعلقة بالمعاملات التجارية عن طريق الاتصال الالكتروني ، وعنوان الفصل الرابع بالتزامات المستهلك الإلكتروني ،والفصل الخامس بعنوان واجبات المورد الالكتروني مسؤولياته ، والفصل السادس بعنوان الدفع في المعاملات الالكترونية ،الفصل السابع والأخير جاء بعنوان الإشهار الإلكتروني .

الباب الثالث جاء بعنوان الجرائم والعقوبات ، ويحتوي هذا الباب على فصلين الاول جاء بعنوان مراقبة الموردين الالكترونيين ، ومعاينة المخالفات ،والفصل الثاني تحت عنوان الجرائم والعقوبات .

الباب الرابع ولأخير في هذا القانون وجاء بعنوان الأحكام الانتقالية و الختامية.

وعليه نستنتج أن المشرع الجزائري يحاول أن ينظم التجارة الالكترونية ، وأن يضع لها قواعد تنظمها بشكل صحيح ، وفي ذات الوقت تضفي عليها طابع الأمان والثقة وذلك لمحاولة تجنب المشاكل التي قد تطرأ سواء بالنسبة للمورد أو المستهلك .

[1] القانون رقم 05/18 المؤرخ في 20 مايو2018، المتعلق بالتجارة الالكترونية، منشور في الجريدة الرسمية، عدد 28 الصادر في 10مايو 2018.

الفرع الرابع: شروط ممارسة التجارة الإلكترونية في التشريع الجزائري

أولا : الشروط الشكلية لممارسة التجارة الإلكترونية

تنص المادة 8 من القانون رقم 05/18 المتعلق بالتجارة الالكترونية التي تنص على أنه:" يخضع نشاط التجارة الالكترونية للتسجيل في السجل التجاري أو في سجل الصناعات التقليدية حسب الحالة ، ولنشر موقع الكتروني او صفحة الكترونية على الانترنت ، مستضاف في الجزائر بامتداد"com.dz".

يجب ان يتوفر الموقع الالكتروني للمورد الالكتروني على وسائل تسمح بالتأكد من صحته.[1]

وتنص المادة 09 من نفس القانون على انه :" تنشا بطاقة وطنية للموردين الالكترونيين لدى المركز الوطني للسجل التجاري ، تضم الموردين الالكترونيين المسجلين في سجل التجاري ،او في سجل الصناعات التقليدية والحرفية .

لا يمكن ممارسة نشاط التجارة الإلكترونية إلا بعد إيداع اسم النطاق لدى مصالح المركز الوطني للسجل التجاري، تنشر البطاقة الوطنية للموردين الالكترونيين عن طريق الاتصالات الالكترونية وتكون في متناول المستهلك الالكتروني."[2]

وانطلاقا من نص المادتين 8 و9 من القانون رقم 18/ 05 نجد أن هناك إجراءات يقوم بها المورد الالكتروني من جهة، وإجراءات يقوم بها المركز الوطني للسجل التجاري من جهة أخرى.

1. من جانب المورد الالكتروني :

الزم المشرع الجزائري كل شخص يريد أن يباشر نشاطه الالكتروني تنفيذ الشروط المنصوص عليها في القانون رقم 05/18 المتعلق بالتجارة الالكترونية من خلال المادة الثامنة من حيث تتمثل هذه الشروط في ضرورة التسجيل في سجل الصناعات التقليدية والحرفية حسب الحالة ، ونشره في موقع الإلكتروني، ويكون مستضاف في الجزائر com.dz، وإيداع اسم نطاق النشاط الخاص به لدى مصالح المركز الوطني للسجل التجاري.

[1] المادة 08 من قانون رقم18 /05، المتعلق بالتجارة الالكترونية

[2] المادة 09 ، من القانون رقم 05/18، المتعلق بالتجارة الالكترونية

- تسجيل نشاط التجارة الالكترونية في سجل او في سجل الصناعات التقليدية والحرفية حسب الحالة :

إن تسجيل نشاط التجارة الالكترونية في السجل التجاري او في سجل الصناعات التقليدية والحرفية حسب الحالة اجراء قانونيا الزاميا، يستوجب على كل شخص طبيعي او معنوي يرغب في ممارسة النشاط باسمه ولحسابه الخاص بالتصريح تحت مسؤولياته لدى هيئة إدارية رسمية مختصة، تمسك سجلا خاصا بذلك، وتتولى تدوين تصريحات تثبيتا للحقوق وحماية للمصالح.[1]

2. من جانب المركز الوطني للسجل التجاري:

عند استيفاء كل الشروط الموضوعية والشكلية للمورد الالكتروني، المطلوبة للممارسة التجارة الإلكترونية يقوم المركز الوطني للسجل التجاري بإدخال هذا المورد ضمن بطاقية وطنية للموردين الالكترونيين المسجلين في السجل التجاري بإدخال هذا المورد ضمن بطاقية وطنية للموردين الالكترونيين المسجلين في السجل التجاري، او في سجل الصناعات التقليدية والحرفية ، حتى يتم اضفاء طابع الشرعية على هذا النشاط ، ولذلك المركز الوطني للسجل التجاري المكلف بإنشاء بطاقة وطنية حيث تضم كل الموردين الالكترونيين الموجودين عبر التراب الوطني، وتنشر في البوابة الالكترونية للمركز حتى تكون متاحة للمستهلك الالكتروني .

فنجد أن المشرع الجزائري لم يعرف البطاقة الوطنية تعريفا واضحا ومحددا في قانون التجارة الالكترونية، ولكن بالرجوع الى المادة 09 من القانون 05/18[2]، يمكننا استخلاص انها تعرف:" بوثيقة مرجعية مفصلة تضم مجموعة من المعلومات والبيانات عن الموردين الالكترونيين المتواجدين عبر التراب الوطني الذين استوفوا الشروط القانونية المطلوبة لممارسة التجارة

[1] سيف الدين رحالي، شروط ممارسة التجارة الالكترونية على ضوء القانون 05/18، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، مخبر المؤسسات الدستورية والنظم السياسية، العدد الثامن، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أمحمد بوقره بومرداس، جانفي2020، ص 80.

[2] المادة 09 من القانون 05/18، المتعلق بالتجارة الالكترونية .

الالكترونية، ينشئها المركز الوطني للسجل التجاري ويتولى نشرها لتكون في متناول المستهلك الالكتروني".[1]

وتتمتع البطاقة الوطنية بمجموعة من المميزات التي من بينها:

. تنشأ لدى المركز الوطني للسجل التجاري .

. تعد اجراء شكلي لمزاولة نشاط التجارة الإلكترونية.

. عبارة عن توثيق معلوماتي يعتمد على قاعدة بيانية، حيث تحمل كل المعلومات الشخصية للمورد الالكتروني.

. تتميز بكونها علنية وليست سرية.[2]

ثانيا : الشروط الموضوعية لممارسة التجارة الإلكترونية

نظم المشرع الجزائري للتجارة الالكترونية ، وحاول إضفاء عليها جو من الثقة حتى تصبح متداولة بين الأشخاص، حيث انه فرض جملة من الشروط الموضوعية بموجب القانون رقم 05/18 المتعلق بالتجارة الالكترونية ،الزم المورد الالكتروني او الشخص الذي سيمارس اقتراح وتسويق أن يقوم به، حتى يصبح نشاطه في نطاق المشروعية .

1. المعاملات المستبعدة خضوعها للتعامل الالكتروني:

بموجب المادة الثالثة من القانون 18-05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية،[3] على انه " تمارس التجارة الالكترونية في إطار التشريع والتنظيم المعمول بهما ".

غير انه، تمنع كل معاملة عن طريق الاتصالات الالكترونية تتعلق بما يأتي:

. لعب القمار والرهان واليانصيب،

. المشروبات الكحولية والتبغ،

. المنتجات الصيدلانية،

---

[1] سيف الدين رحالي ، المرجع السابق ، ص 85.

[2] سهيلة وبخميس ، **عصرنه الإدارة العمرانية في الجزائر** ،" البطاقة الوطنية لقرارات التعمير والمخالفات المتعلقة بها نموذجا "، مجلة الدراسات القانونية والسياسي، جامعة عمار ثلجيي الأغواط ، العدد 7 جانفي 2018 ، ص313.

[3] القانون 18-05، المتعلق بالتجارة الالكترونية.

. المنتجات التي تمس بحقوق الملكية الفكرية أو الصناعية أو التجارية،

. كل سلعة أو خدمة محظورة بموجب التشريع الممول به،

. كل سلعة أو خدمة تستوجب إعداد عقد،

تخضع كل المعاملات التي تتم عن طريق الاتصالات الالكترونية الى الحقوق والرسوم التي ينص عليها التشريع والتنظيم المعمول بهما ."[1]

من خلال تحليل المادة الثالثة من القانون السالف الذكر نستنتج ام المعاملات التجارية عبر الاتصال الالكتروني تحكمها مجموعة من الضوابط المنصوص عليها في هذا القانون . ومن خلال هذه المادة نجد أن للشخص كامل الحرية في تسويق واقتراح السلع والخدمات، خاصة وأن مجالات التجارة الالكترونية متنوعة باستثناء ما حظره المشرع الجزائري من المعاملات المذكورة على سبيل الحصر لا المثال في المادة الثالثة السالفة الذكر ، وذلك راجع لكون أنها غير مشروعة أو غير تجارية ، ويمكننا توضيح ذلك كما يلي:

1.1. حظر لعب القمار والرهان واليانصيب:

نظرا لكون أن في هذه الآونة الأخيرة انتشرت فكرة اليانصيب حيث اصبحت متداولة بشكل واسع من خلال المواقع الالكترونية المزيفة، حيث أنه أصبحت تستغل في الاحتيال عن طريق ارسال البريد الالكتروني كاذب ، يوهم الأشخاص بالفوز بمبلغ مالي أو بأدوات وأشياء ذات استعمال ، وهذا يجعل متلقي الرسالة بإدخال معلوماته الشخصية .

وأن لعب القمار والرهان ممارسة ممنوعة في القواعد العامة باستثناء الرهان الخاص بالمسابقة والرهان الرياضي الجزائري طبقا 612 من القانون المدني التي جاء فيها " يحظر القمار والرهان.

[1] القانون رقم 05.18 المتعلق بالتجارة الالكترونية .

غير ان الاحكام الواردة في الفقرة السابقة لا تطبق على الرهان الخاص بالمسابقة والرهان الرياضي الجزائري "[1]

2.1. حظر التعامل بالمشروبات الكحولية والتبغ :

تنص المادة 51 من القانون رقم 18-11 المتعلق بالصحة [2] على انه:"يمنع كل من اشكال الترويج والرعاية والاشهار لفائدة مواد التبغ "، والمادة 60 من نفس القانون تنص على انه:"يمنع الترويج والرعاية والاشهار للمشروبات الكحولية لكل مادة اخرى معينة ومصنفة مضرة بالصحة".

من خلال القانون رقم 18-05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية والقانون18- 11 المتعلق بالصحة نجد أن المشرع الجزائري قد منع وحظر التعامل بالمشروبات الكحولية في القانون الاول الخاص بالتجارة الالكترونية وكذلك منع الترويج والاشهار لفائدة مواد التبغ والمشروبات الكحولية ، ويمكن ان نستنتج ان سبب هذا الحظر هو سبب تفشي ظاهرة تعاطي هذه الممنوعات، التي أدت الى مخاطر صحية لمتعاطيها، وكذلك تسببت بظهور آفات اجتماعية ، وكثرة المشاكل داخل المجتمع، وفي ذات الوقت تخالف الآداب العامة والشريعة الاسلامية، فكان من الأجدر حظرها وتفادي مثل هذه المشاكل .

3.1. حظر التعامل بالمنتجات الصيدلانية :

بما أن المشرع الجزائري قد منع الاشهار للمواد الصيدلانية والترويج اتجاه المستهلكين طبقا للمادة 237 في فقرتها السابعة من قانون الصحة المذكور سالفا ، التي نصت على انه : " يمنع الاشهار للمواد الصيدلانية والترويج لها تجاه الجمهور بكل الوسائل الاعلامية ."

[1] امر رقم 75- 58 المؤرخ في 26 سبتمبر1975، يتضمن القانون المدني ،منشور في الجريدة الرسمية ، عدد 78، الصادر في 30سبتمبر1975، المعدل والمتمم بالقانون رقم 05-10،المؤرخ في 20 يونيو2005، منشور في الجريدة الرسمية ، عدد44 ،الصادر في 26 يونيو سنة 2005، بمقتضى القانون رقم 07-05، منشور في الجريدة الرسمية عدد 31، الصادر في 13مايو.

[2] قانون رقم 18- 11، المؤرخ في 2يوليو سنة 2018،يتعلق بالصحة ، منشور في الجريدة الرسمية، عدد 44، الصادر في 29 يوليو 2018.

مع اقرار قانون الصحة الجزائري ان الاشهار للمواد الصيدلانية الموجه لمهني الصحة يتمثل في كل نشاط يتم بموجبه الترويج لوصف المواد الصيدلانية وتسليمها طبقا للمادة في فقرتها الاولى.[1]

1-4- حظر التعامل بالمنتجات التي تمس بحقوق الملكية الفكرية أو الصناعية او التجارية:

قام المشرع الجزائري بحظر اي منتجات قد تمس بحقوق الملكية الفكرية او الصناعية او تجارية ، مثل عرض اي سلع او منتجات تحمل علامة تجارية مقلدة لعلامة تجارية اصلية ذات منتوج اصلي ، وهذا راجع لسبب انه يعتبر يمس بالحقوق الاستشارية المخولة لمالك العلامة الاصلية ، في ذات الوقت يعتبر جنحة تقليد وهذا طبقا للمادة 26 من الامر 03-06 المتعلق بالعلامات [2]

2. المعاملات المستبعد من خضوعها للتعامل الالكتروني :

نصت المادة الخامسة من القانون رقم 18-05 المتعلق بالتجارة الالكترونية على انه :"تمنع كل معاملة عن طريق الاتصالات الالكترونية في العتاد والتجهيزات والمنتجات الحساسة المحددة عن طريق التنظيم المعمول به ، وكذا كل المنتجات او الخدمات الاخرى التي من شانها المساس بمصالح الدفاع الوطني والنظام العام والامن العمومي ."[3]

يتضح من خلال مادة 05 من القانون 18-05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية ان المشرع الجزائري قد حظر التعامل بالمنتوجات الحساسة عن طريق الاتصال الالكتروني ، وفي ذات الوقت كل منتوج قد يمس بمصالح الدفاع الوطني والنظام العام والامن العمومي .

والملاحظ في هذه المادة انها قد تعاملت مع النظام العام والامن العام على انهما مفردان مختلفان ومتميزان عن بعضهما البعض ، وفي واقع الامر أن الامن العام هو من اغراض النظام العام الى جانب الصحة العامة والسكينة العامة .

---

[1] سيف الدين رحالي ، المرجع السابق 76.

[2] امر رقم 03-06 ، المؤرخ في 19يوليو2003،يتعلق بالعلامات، الجريدة الرسمية ، عدد 44 ، الصادر في 23 يوليو 2003.

[3] المادة 5من القانون رقم18-05 المتعلق بالجارة الإلكترونية

لذلك من اجل تحقيق الامن العام التجاري في اطار التجارة الالكترونية والمحافظة عليه ، فقد نص المشرع على الموردين التزامات ، من بينها واهمها ان لا يكون الاشهار التجاري مضل او الكاذب بحيث يؤدي الى تغليط المستهلك الالكتروني.[1]

ونجدأن المشرع قد ذكر المنتجات الحساسة في المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 410.09.

ألا أن المشرع الجزائري قام بتعريف المنتجات الحساسة في المادة الثانية في فقرتها الاولى من المرسوم التنفيذي رقم 09-410 الذي يحدد قواعد الامن المطبقة على النشاطات المنصبة على تجهيزات الحساسة كما يلي :"يقصد بالتجهيزات الحساسة في مفهوم هذا المرسوم ، كل عتاد يمكن ان يمس استعماله غير المشروع بالأمن الوطني وبالنظام العام.[2]

وعليه فان المشرع يحظر كل معاملة تكون عن طريق الاتصال الإلكتروني والمنتجات حساسة ، والخدمات التي تمس بالأمن العمومي والدفاع الوطني وذلك لتجنب اي مشاكل تنجم عن هذا الأمر.

المبحث الثاني: المسؤولية الإدارية إلكترونية على المرفق العام الإلكتروني .

أن المرافق العامة التقليدية وتبنيها لنظام الإدارة الإلكترونية يرفع من كفاءتها ويزيد من سرعة إنجاز المعاملات والتقليل من التكاليف، ولذألك يستوجب معالجة جميع المعطيات والبيانات الإلكترونية مما لا يدع مجالا للوقوع في الخطأ إلا ان هذه المسألة نسبية، فقد تقع الإدارة وأثناء معالجتها للمعطيات الوقوع في الخطأ، وقد تسبب أضرار للغير دون ارتكابها للخطأ وهذا سيخرجها من دائرة المسؤولية الخطيئة ويدخلها ضمن المسؤولية دون الخطأ نظرا للمخاطر التي قد تحدث من معالجة الآلية للمعطيات، وبالتالي نحن بصدد التطرق الى الأسس التي تقوم عليها المسؤولية الادارية نتيجة المعالجة للمرفق العام الإلكتروني.

[1] سيف الدين حالي ، المرجع السابق ،ص77،78.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 09-410، المؤرخ في 10 ديسمبر2009 ، يحدد قواعد الامن المطبقة على النشاطات المنصبة على التجهيزات الحساسة ، الجريدة الرسمية ،عدد73 ، الصدر في 13ديسمبر2009،المعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 16-61 مؤرخ في 11فبراير2016،منشور في الجريدة الرسمية، العدد09،الصادر في 17 فبراير/2016

المطلب الأول: المسؤولية الإدارية الإلكترونية علي أساس الخطأ

إن الكثير من أفعال التي يتجسد فيها الخطأ المرفقي لدرجة يصعب معها حصرها ألا اننا نجد قد جرت العادة ضمن فقه القانون الدارسين للمسؤولية الإدارية قد قسمها الى ثالثة أنواع من الخطاء والتي تشكل صور الخطأ المرفقي التي يمكن حصرها في ما يلي :

الفرع الأول: الامتناع عن تسيير المرفق الإلكتروني

وفي هذه الحالة قد نكون أمام موقف سلبي من الإدارة مفاده عدم قيام المرفق الالكتروني لخدماته بالامتناع عن معالجة المعطيات أصلا، اي انه عدم قيامه بالأعمال الداخلة ضمن واجباته ،فإذا ما اتخذ المرفق الالكتروني مثل هذا الموقف السلبي فان الأضرار الناتجة جراء هذا الموقف تتحملها الادارة وتعويض المضرور عنها، كما يجب الأخذ بعين الاعتبار ان هذه المعالجة الآلية للمعطيات من عدمها من طرف المرفق العام الالكتروني تدخل ضمن السلطة التقديرية للإدارة، كما ان هذه المعاجلة محددة بشروط تتضمنها قواعد تسيير وتنظيم المرفق الالكتروني متى توافرت فيجب أداء الخدمة التي عولجت آليا، فمن المفترض ان يصبح المرفق الالكتروني أكثر التزاما وانتظاما لتقديمه لخدماته المعالجة الكترونيا، وأن هذه الخدمات تقدم على مدار الساعة دون توقف ليلا ونهارا كما يجب ان لا يتقيد باي ميعاد في تقديم المعلومات وادائه للخدمة ولا يتأثر بالعطل الرسمية واضرابات الموظفين [1]، غير انه قد تحدث امورا تحول دون تقديم المرفق الالكتروني لخدماته بصفة منتظمة ومن ذلك حدوث عطب مفاجئ بشبكة الانترنت او على مستوى الموقع الالكتروني ، مما يحدث شلل تام على مستواه مما يؤدي الى توقف المرفق الالكتروني عن تقديم خدماته والمعلومات تماما فهذا نجده يعتبر خطأ من طرف المرفق الالكتروني ويوجب التعويض عنه نظرا لعدم اداء المرفق لمهامه الموجبة له قانونا .

[1] داود عبد الرزاق الباز، **الادارة العامة ،(لحكومة) الالكترونية واثرها على النظام القانوني للمرفق العام واعمال موظفيه** ، منشأة المعارف الاسكندرية، 2004، ص145.

الفرع الثاني: سوء تسيير المرفق الالكتروني

في هذه الحالة يكون امام اعمال ايجابية صادرة عن المرفق الالكتروني ، فهنا لم يراع القواعد القانونية الازمة أثناء التسيير ما يجعل من فعله خطأ مرفقي ، فالأصل ان ينتفع جميع المواطنين بخدمات المرفق الالكتروني بصفة متساوية كلما توفرت فيهم الشروط المطلوبة للانتفاع وهذا ما يؤدي الى القضاء على فكرة الحصول على الخدمة عن طريق الوساطة والمحسوبة، فنجد ان الاشكال الذي تقوم عليه مسؤولية الدولة يكمن في مدى انتفاع المواطنين بخدمات المرفق الالكتروني وكيفية الوصول للموقع الالكتروني الخاص بجهة الادارة الذي قد يحتاج الى اتباع اجراءات معقدة للوصول الى تلك المعطيات المعالجة الكترونيا او عدم وجود تغطية لشبكات الانترنت على اقليم الدولة مما قد يسبب حرمانها من الاستفادة من خدمات المرفق الالكتروني التي قد تكون حكرا على فئة دون الاخرى وهذا يعتبر احدى صور سوء تسيير المرفق الالكتروني، الذي قد يسبب اضرار لأشخاص لا تتوفر لديهم الامكانيات للحصول على المعلومات المعالجة الكترونيا.

الفرع الثالث: تباطؤ المرفق الالكتروني في أداء الخدمة

ونجد انه في هذه الحالة تتوفر عندما يقدم المرفق الالكتروني لخدماته ولكن ليس في وقتها المحدد اد يتأخر في اداء ما عليهم من خدمات، مما يحدث أضرار للغير وهذه الصورة تختلف عن الصورتين السابقتين اذا لم يمتنع المرفق الالكتروني عن اداء الخدمات كما انه لم يؤديها بطريقة سيئة وانما نجد ان العنصر الزمني هو الاساس في تحديد مسؤولية المرفق الالكتروني عن جراء تباطئه، في تقديم الخدمات قد يكون هنا لعدة اسباب منها عدد الزوار على نفس الموقع مما يؤدي هنا الى ضعف امكانياته الالكترونية وبالتالي لا يمكنه أن يقدم من المعطيات المعالجة ما يكفي وما يلزم فيحدث بذلك أضرار نتيجة التأخر كما نجده أيضا يحدث نتيجة إصابة الموقع الالكتروني بفيروسات مما يؤدي أيضا إلى بطئ في منح الخدمة[1].

[1] زعزوعة فاطمة ، مخبر أسواق تشغيل محاكاة في الدول الغاربية ،أحكام المسؤولية الإدارية عن الأضرار المعالجة الآلية لمعطيات المرفق الالكتروني ، مجلد 04العدد03جامعة بالحاج بوشعيب عين تموشنت ، الجزائر سنة 2021.

المطلب الثاني: المسؤولية الإدارية الإلكترونية على المرفق العام دون الخطأ

إن ما يميز هذه المسؤولية انها قائمة دون اشتراط الخطأ من طرف المرفق وسواء قام بعمله على اكمل وجه او على وجه سيئ وذلك ان اثبات الخطأ هنا او نفيه يظل باطلا وبلا اثر اذ يكفي هنا وقوع الضرر ونسبه في هذه الحالة الى المرفق الالكتروني ، ويعتبر هذا النوع من المسؤولية انها استثنائية ، كما نجدها تتسم بالحياد والموضوعية لا نها ذات طبيعة تعويضية بحتة ومن صور المسؤولية دون الخطأ التي يمكن ان تكون ضمن اخطار المرفق الالكتروني ما يلي:

الفرع الأول: المسؤولية الادارية عن اعمال الوكيل الالكتروني

فهنا نقصد بالوكيل الالكتروني برنامج حاسب آلي الكتروني او وسائل آلية اخرى تستخدم للبدء بشكل مستقل بعمل او الاستجابة لسجلات الكترونية او تنفيذها كليا او جزئيا دون مراجعة من شخص طبيعي، فهو برنامج يعلم كيف يقوم بالأعمال التي تكون مناسبة للمستخدم لتحقيق اهدافه ويتمتع اثناء قيامه بذلك القدر من الاستقلالية ونجد جانب من الفقه يصنف الاخطاء التي يقع فيها الوكيل الالكتروني الى ثلاثة انواع منها اخطاء ناجمة عن الاعطال التقنية، وذلك نتيجة مشاكل برمجية وهناك اخطاء التوصيف وتقع بسبب تطبيق الوكيل الالكتروني للقواعد التي يقوم المستخدم بتوصيفها وهناك اخطاء الاستقراء التي تنتج عن التقدير غير الصحيح للوكيل الالكتروني .

وهنا نجد ان الاضرار التي قد تلحق من عمل الوكيل الالكتروني او المخاطر فان المسؤولية تقام هنا دون الخطأ

الفرع الثاني: الأضرار الناتجة عن افشاء المعطيات الشخصية والسرية للأفراد أو إتلافها

هنا نجد إن المرفق الالكتروني ملزم بحفظ المعطيات المعالجة آليا والتي لها من سرية في مواجهة الغير، كما ان المرفق الالكتروني يمنع اي تلاعب او اتلاف للمعطيات التي يعالجها آليا، غير ان افشاء المعطيات قد يكون من قبل موظف المرفق الالكتروني او نتيجة لاختراق موقع جهة الادارة فهنا يجب التنويه ان الافشاء للمعطيات او تلاعب بها بإتلافها والتعديل من شانه ان

يشكل جريمة الولوج غير المشروع لنظام المعالجة الألية للمعطيات [1]، وان قيام مسؤولية الادارة دون خطأ في هذه الصورة تندرج تحت حراسة الاشياء باعتبار الادارة ملزمة بحراسة المعطيات والمعلومات المعالجة الكترونيا .

الفرع الثالث: الاضرار الناتجة عن خدمات مقدم خدمة التصديق الذي يقوم بإصدار التوقيعات الالكترونية وانشائها:

ويعتبر مقدم التصديق مسؤولا عن صحة هذه البيانات والمعلومات الواردة في شهادة التصديق الصادرة عنه، والتي يمكن لأي شخص الاعتماد عليها والدخول في معاملة الكترونية ترتب اثار قانونية، وقد تلحق بالغير الضرر غالبا ما تكون جسيمة من جراء الاخطاء يرتكبها مقدم الخدمة التصديق، وهوا ما نصت عليه المادة 54 من القانون 04.15 التي نصت على ان المؤدي خدمات التصديق الالكتروني الذي سلم شهادة التصديق الالكتروني مسؤولا عن الضرر الناتج عن عدم الغاء شهادة التصديق الالكتروني هذه، والذي يلحق الضرر باي هيئة او شخص طبيعي او معنوي اعتمدوا علة تلك الشهادة الا اذا قدم مؤدي الخدمات التصديق الالكتروني ما يثبت انه لم يرتكب اي اهمال.[2]

ومن خلال هذا فنجد ان المشرع الفرنسي ايضا اخذا بهذا المبدأ في قيام المسؤولية على مقدم خدمة التصديق الالكتروني ، وبالتالي سيجوز لمقدم خدمات التصديق ان يدحض هذه المسؤولية عن طريق اقامة الدليل علة انه لم يعمل ولم يرتكب خطأ أثناء قيامه بأداء مهامه.[3]

---

[1] بلال امين زين الدين، **جرائم نظم المعالجة للبيانات في تشريع المقارن الشريعة الاسلامية** ، دار الفكر الجامعي ، إسكندرية ، مصر ،2009، ص209.

[2] المادة 54 من القانون 04.15 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكتروني الصادر بتاريخ 10فبراير 2015 ج، ر 06.

[3] محمد حسين عبد العليم ، **إثبات العقد الإداري الالكتروني** ،ط، دار جامعة جديدة ، مصر 2009ص 232.

الخاتمة

لقد أصبحت الادارة الالكترونية ضرورية يجب السعي لتطبيقها لأنها حققت نجاحا على مستوى المرافق العمومية المحلية وساهمت في تحسين العديد من خدماتها ويحتاج تطبيق نظام الادارة الالكترونية الى توفير الأعداد الكافية من العاملين المؤهلين المدربين على ممارسة هذه النوعية الجديدة من العمل ، وتجهيز الأجهزة والمعدات الالكترونية المتطورة اللازمة لوضع هذه الإدارة العصرية موضوع التنفيذ ، والجزائر قد حققت نجاحا نسبيا على مستوى المرافق العمومية المحلية ، وساهمت في تحسين العديد من خدماتها ، من خلال المعدات والاجهزة التكنولوجية وبرامج المعلومات والاتصال بغرض معالجة هذه المعطيات الواردة آليا مع وضع حلول للمشاكل التي قد يتعرض لها المواطن ويحمل المسؤولية على ذلك، وتعتبر هذه الاخيرة مسؤولية ادارية تستوجب منح التعويض على كل شخص تضرر على اساس الخطأ او الادارة الالكترونية الا اذا اثبت هذا الاخير قيامه بكل واجبه دون اي خطأ وعلى ضوء ما تم التطرق اليه تم التوصل الى النتائج التالية :

. ان الادارة الالكترونية تعمل بشفافية وتقض على البيروقراطية .

. الإدارة الالكترونية تعتبر من بين المداخل الافضل للإصلاح الادارة المحلية في الجزائر .

ـ انتقال الادارة التقليدية الى الادارة الالكترونية في الجزائر لم يعد مشروعا بل اصبح واقعا معاشا.

المقترحات:

ـ استعمال الاجهزة التكنولوجية عالية الجودة للتقليل من الاخطاء المرتكبة اثناء المعالجة الالية للمعطيات .

ـ العمل على ضرورة وجود نصوص قانونية تحدد المسؤولية الادارية للمرفق العام الالكتروني.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

I-المصادر :

1) النصوص التشريعية :

1. قانون عدد 83 لسنة 2000 مؤرخ في 09اوت 2000 يتعلق بالمبادلات والتجارة الالكترونية.
2. رقم 03-06، المؤرخ في 19يوليو2003، يتعلق بالعلامات، الجريدة الرسمية، عدد 44، الصادر في23 يوليو 2003
3. قانون رقم 10/05مؤرخ في 20جوان 2005معدل ومتمم للقانون رقم 58.75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون المدني ،جريدة رسمية عدد 44 الصادر بتاريخ 26 جوان 2005.
4. أمر رقم 75- 58 المؤرخ في 26 سبتمبر1975، يتضمن القانون المدني ،منشور في الجريدة الرسمية، عدد 78، الصادر في 30سبتمبر1975، المعدل والمتمم بالقانون رقم 10.05،المؤرخ في 20يونيو2005، منشور في الجريدة الرسمية، عدد44 ،الصادر في 26يونيو سنة 2005، بمقتضى القانون رقم 05.07، منشور في الجريدة الرسمية عدد 31، الصادر في 13 مايو.
5. أمر رقم 75- 58 المؤرخ في 26 سبتمبر1975، يتضمن القانون المدني ،منشور في الجريدة الرسمية، عدد 78، الصادر في 30سبتمبر1975، المعدل والمتمم بالقانون رقم 10.05،المؤرخ في 20يونيو2005،منشور في الجريدة الرسمية، عدد44 ،الصادر في 26يونيو سنة 2005، بمقتضى القانون رقم 05.07، منشور في الجريدة الرسمية عدد 31، الصادر في 13 مايو.
6. القانون 05/07 المؤرخ في 13مايو سنة 2007، المتضمن القانون المدني.
7. القانون 15-04 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكتروني الصادر بتاريخ 10فبراير 2015 ج، ر 06.
8. القانون رقم 05/18 المؤرخ في 10 مايو 2018، يتعلق بالتجارة الالكترونية ، ج ر،عدد 28صادر في 16 مايو 2018.
9. قانون رقم 18- 11، المؤرخ في 2يوليو سنة 2018، يتعلق بالصحة، منشور في الجريدة الرسمية، عدد 44، الصادر في 29يوليو 2018

10.القانون رقم 05/18 المؤرخ في 20 مايو2018، المتعلق بالتجارة الالكترونية، منشور في الجريدة الرسمية، عدد 28 الصادر في 10مايو 2018.

2) **المراسيم التنفيذية :**

1. المرسوم التنفيذي رقم 09-410، المؤرخ في 10 ديسمبر2009 ، يحدد قواعد الامن المطبقة على النشاطات المنصبة على التجهيزات الحساسة ، الجريدة الرسمية ،عدد73 ، الصدر في 13ديسمبر2009،المعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 16ـــ61 مؤرخ في 11فبراير2016،منشور في الجريدة الرسمية، العدد09،الصادر في 17 فبراير/2016.

II- المراجع :

1.ابراهيم العيسوي ، التجارة الالكترونية ، ط1المكتبة الأكاديمية، القاهرة ،مصر ،2003.

2.إحسان الوالي عجاج ريمه ، دور الادارة الالكترونية في تحسين عمل امين المدرية ، مذكرة لتكملة تقني سامي في امانة المديرية ، اختصاص امانة المديرية ، معهد الوطني في التكوين في حرف الزراعة ، الشهيد العامري بوجمعة ، سكيكدة

3.احمد محمد الحسن عوض،"الإدارة الالكترونية _السمات- العناصر(دراسة ووثائقية)"،المؤتمر العالمي الأول للإدارة الالكترونية ، تواصل خلاق من طفرة الاتصال و المعلومات في عالمنا المعاصر بطرابلس،ليبيا من 1الى 4 جوان2010 .

4.أحمد ناصر، منهجية التخطيط المنظومي نحو الحكومة الالكترونية، المؤتمر الدولي للإدارة عن بعد و التجارة الالكترونية، القاهرة 22_2003/4/24

5.اسماعيل بن كثير، تفسير القران العظيم، ج5، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1419هـ

6.إيهاب خميس أحمد المير، " متطلبات تنمية الموارد البشرية لتطبيق الإدارة الالكترونية"، رسالة ماجستير، منشورة، معهد العلوم الإدارية،جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، الرياض(المملكة العربية السعودية)،2007

7.بشير علي باز، دور الحكومة في صناعة القرار الإداري و تصويت الالكتروني ، الفكر الجامعي ، طبعة الأولى ، الإسكندرية (مصر)،2015

8.بلال امين زين الدين ، جرائم نظم المعالجة للبيانات في تشريع المقارن الشريعة الاسلامية ، دار الفكر الجامعي ، اسكندرية ، مصر ،2009

9.جميلة ذهبية ،الإدارة الالكترونية و دورها في تحسين الخدمة العمومية دراسة حالة بلدية خنشلة، مذ كرة المكملة لنيل شهادة الماستر،سنة 2015_2016

10. حسين محمد حسين ، الادارة الالكترونية_ المفاهيم ، خصائص المتطلبات، الاردن، مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع.د.س.ن

11. حنان قدة، الإدارة الالكترونية وأثارها على النظام القانون المرفق العام، تخصص قانون إداري ،جامعة الشهيد حمه لخضر _ الوادي،سنة 2016_2017

12. خالد ممدوح إبراهيم ،لوجستيات التجارة الالكترونية ، د ،ط ،دار الفكرالجامعي الاسكندرية ،2008

13. داود عبد الرزاق الباز ، الادارة العامة ،(لحكومة)الالكترونية واثرها على النظام القانوني للمرفق العام واعمال موظفيه ، منشأة المعارف الاسكندرية 2004

14. رضوان رافت ، عالم التجارة الالكترونية ،المنظمة العربية للتنمية الادارية ، القاهرة ،1998

15. رضوان رأفت، «الإدارة و المتغيرات العالمية الجديدة"، بحث مقدم إلى الملتقى الإدارة الثاني للجمعية السعودية للإدارة، مارس 2004

16. سعاد عمير،" الشفافية و المشاركة على ضوء أحكام القانون07/12 المتضمن قانون الولاية،مجلة العلوم القانونية و السياسية العدد7، مجلة نصف سنوية تصدر عن الكلية الحقوق و العلوم السياسية بجامعة الوادي، الجزائر2013

17. سعيد بن معلا العمري، "المتطلبات الإدارية والأمنية لتطبيق الإدارة الالكترونية (دارسة مسحية على المؤسسة العامة للموانئ) رسالة ماجستير، منشورة، معهد العلوم الإدارية، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض (المملكة السعودية)،2003

18. سلطان عبد الله محمود الجواري ،عقود التجارة الالكترونية والقانون الواجب التطبيق ،(دراسة قانونية مقارنة)، الطبعة الاولى ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، لبنان ،2010

19. سليمان لعلاوي، نظام الادارة الالكترونية في أثرها على تحسين أداة الخدمة العمومية في الجزائر، جامعة الجزائر كلية الحقوق

20. سليمان محمد الطماوي ، الوجيز في القانون الاداري (دراسة مقارنة)، دار الفكر العربي ،د ذ ط ، مصر سنة 1986

21. سهيلة بوخميس ، عصرنة الادارة العمرانية في الجزائر ،" البطاقية الوطنية لقرارات التعمير والمخالفات المتعلقة بها نموذجا "، مجلة الدراسات القانونية والسياسي ، جامعة عمار ثليجي الأغواط ،العدد 7جانفي2018

22. سيف الدين رحالي ، شروط ممارسة التجارة الالكترونية على ضوء القانون 18/ 05، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية ، مخبر المؤسسات الدستورية والنظم السياسية ، العدد الثامن ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة أمحند بوقرة ، بومرداس ، جانفي 2020

23. صفاء فتوح جمعة ، مسؤولية موظف في إطار تبيق نظام الادارة الالكترونية ط1 ، دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع ، المنصورة 2014

24. صلاح الدين عبد الله حازم، تعاقد جهة الإدارة عبر شبكة الانترنت، دار الجامعة الجديدة 2013، الإسكندرية

25. طعيمة جرف ، القانون الاداري ، دراسة مقارنة ، مكتبة القاهرة الحديثة ، مصر ، 1970

26. عادل غازل ،" الحكومة الالكترونية في الجزائر والنفاذ إلى مجتمع المعلومات ، ملتقى الوطني الثامن ، حول مستقبل ثقافة المعلومات والاتصال لدى الشباب في الجزائر بين صناعة المجتمع الجماهيري ومجتمع المعرفة والمعلومات ،تنظيم جمعية الروافد الثقافية بالتعاون مع قسم علم المكتبات والتوثيق بجامعة باتنة، الجزائر، يومي 08و 09 نوفمبر 2014

27. عباس زيون عبد العبودي ،الإطار القانوني للحكومة الالكترونية ،مجلة العلوم القانونية والسياسية العدد1،مجلة نصف سنوية تصدر عن كلية العلوم القانونية و السياسية ديالي، العراق،2012

28. عبد الصمد عبد ربه ، مبادئ القانون الاداري الجزائري والتنظيمات المحلية ، د م ج، الجزائر ، د س ن،

29. عبد العزيز فهد المغيرة، معوقات تطبيق الإدارة الالكترونية في إجراءات العمل الإداري من وجهة نظر موظفي ديوان وزارة ، الداخلية السعودية، رسالة ماجستير، منشورة، معهد العلوم الإدارية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، (المملكة السعودية)،2010

30. عبد الفتاح حجازي الحكومة الالكترونية بين الواقع والطموح(دارسة متأصلة في شأن الإدارة الالكترونية، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، الإسكندرية(مصر)، 2008

31. عبد القادر عباس ، تحديات الإدارة الالكترونية في الجزائر ، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه ل م د في علم الاجتماع ،جامعة بسكرة 2016

32. عبد القادر عبان، تحديات الإدارة الالكترونية في الجزائر،أطروحة دكتورا ن منشورة،كلية العلوم الاجتماعيةو الانسانية،جامعة محمد خيضربسكرة (الجزائر)،2016

33. عبد الكريم عاشور،دور الإدارة الالكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية و الجزائر، رسالة ماجستير ، منشورة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري قسنطينة (الجزائر)،2010

34. عبد اللطيف باري ،دور ومكانة الحكومة الالكترونية في الأنظمة السياسية المقارنة،أطروحة دكتورة كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة(الجزائر)2014

35. عبد المجيد رمضان بوحنية قوي، "الإدارة الالكترونية كآلية لتطوير أداء الجماعات المحلية بالجزائر" مجلة العلوم القانونية و السياسية، العدد 5، مجلة نصف سنوية تصدر عن كلية القانون والعلوم السياسية بجامعة ديالي، العراق،2016

36. عصام عبد الفاتح مطر ، التجارة الالكترونية في التشريعات العربية والأجنبية ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ،2009

37. عصام عبد الفتاح مطر ، الحكومة الالكترونية بين النظرية والتطبيق ، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية (مصر) 2008

38. علاء عبد الرازق السالمي، الإدارة الالكترونية. دار وائل للنشر، عمان (الأردن)،2008

39. علي مكيد، بو زكريا جلالي،معوقات تطبيق الإدارة الالكترونية في الجامعات الجزائر ، دراسة حالة مركزية ، جامعة بتيسمسيلت، جامعة زيان عاشور، مجلة الحقوق و العلوم الإنسانية،2019

40. غالب ياسين سعد، الإدارة الالكترونية و أفاق تطبيقاتها العربية، السعودية، معهد الإدارة العامة، سنة2005

41. فاتح بهلولي، النظام القانوني للتجارة الالكترونية في ظل التشريع الجزائري ، أطروحة دكتوراه ، تخصص قانون ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة مولود معمري تيزي وزو ، 2017

42. فاطمة زعزعه،مخبر اسواق تشغيل محاكاة في الدول المغاربية ، احكام المسؤولية الادارية عن الاضرار المعالجة الآلية لمعطيات المرفق الالكتروني ، المجلد 04 العدد03 جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت، الجزائر سنة 2021

43. فؤاد حرزا لله،"الحكومة الالكترونية في الجزائر في الجزائر دراسة إمكانية التطبيق "، مذكرة ماستر، منشورة، جامعة محمد خيضر بسكرة(الجزائر)،2012_2013

44. القبيلات حمدي، قانون الإدارة العامة الالكترونية،دار وائل لنشر، طبعة الأولى، عمان (الأردن)،2014

45. كمال فتحي دريس، الخدمة العمومية الالكترونية في الجزائر، الملتقى الدولي الرابع حول الترقية الخدمة العمومية في الدولة المغاربية، كلية الحقوق و العلوم السياسية بجامعة الوادي، الجزائر ،يومي09و 10مارس 2016

46. لزهر بن سعيد ،النظام القانوني للعقود التجارية ،دار هومة ، الجزائر ،2012

47. ماجد راغب الحلو، «الحكومة الالكترونية و المرافق العامة"، بحث مقدم إلى مؤتمر العالمي الأول، حول الجوانب القانونية و الأمنية للعمليات المصرفية، أكاديمية الشرطة، يومي 26 و27 ابريل، دبي، 2003 .

48. محمـــد الصـــيرفي،الإدارة الالكترونيـــة،دار الفكـــر الجامعي،الطبعـــة الأولـــى، الإسكندرية(مصر)،2007

49. محمد بن سعيد محمد العريشي ، "إمكانية تطبيق الإدارة الالكترونية في الإدارة العامة للتربية والتعليم بالعاصمة المقدسة (بنين) رسالة ماجستير، منشورة ، كلية التربية ، جامعة أم (القرى المملكة العربية السعودية)،2008.

50. محمد جمال أكرم عمار، "مدى إمكانية تطبيق الإدارة الالكترونية بوكالة غوث وتشغيل اللاجئين بمكتب غزة الإقليمي و دورها في تحسين أداء العاملين"، رسالة ماجستير، منشورة، كلية التجارة الإسلامية، غزة(فلسطين)، 2009.

51. محمد سليمان الأشقر ،زبده التفاسير، طبعة 04 ،دار النفائس ، عمان ، الاردن ، 2004.

52. محمد لحسن علاوي ،مولاي لخضر عبد الرزاق ، مداخلة بعنوان آليات التجارة الالكترونية كأداة لتفعيل التجارة العربية البينية الملتقى الدولي الرابع عصرنة النظام الدفع في البنوك الجزائرية واشكالية اعتماد التجارة الالكترونية في الجزائر ، المركز الجامعي خميس مليانة ،27.26 افريل

53. محمود القدوة، الحكومة الالكترونية والإدارة المعاصرة. دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان (الأردن)، 2010

54. مختار حماد، تأثير الإدارة الالكترونية على إدارة المرفق العام وتطبيقاتها في الدول العربية، رسالة ماجستير، منشورة ، كلية العلوم السياسية، جامعة الجزائر،2007/2006

55. مصطفى عليان رابحي، البيئة الالكترونية (E-Environmet) ، أستاذ إدارة المكتبات و المعلومات كلية تخطيط والإدارة جامعة البلقاء التطبيقية ، الأردن ، طبعة الثانية، سنة 2015

56. موسى عبد الناصر و محمد قريشي ،مساهمة الإدارة الاليكترونية في تطوير العمل الإداري بمؤسسات التعليم العالي ،دارسة حالة كلية العلوم و التكنولوجيا بجامعة بسكرة،مجلة الباحث،العدد 9،مجلة صادرة عن جامعة محمد خيضر. بسكرة،2011.

57. نبأ مؤيد عبد الحسين الطائي، إمكانيات تطبيق الإدارة الرقمية و وظائفها في المنظمات التعليمية دراسة استطلاعية،دار الكتب المصرية،دار شتات للنشر و البرمجيات، مصر 2011

58. نجم عبود الإدارة الالكترونية ، (إستراتجية ، الوظائف ، مشكلات)، دار المريخ ، مملكة السعودية،2004

59. نجم عبود نجم،الإدارة و المعرفة الالكترونية،كلية و العلوم الإدارية جامعة الزيتونة الأردنية،عمان 2008، مطبعة رشاد برس_بيروت، طبعة العربية 2017

60. هشام مخلوف وآخرون ، التجارة الالكترونية . الحاضر وآفاق المستقبل ، بدون دار النشر ، 2003

61. هيام مروة ، القانون الاداري الخاص ، ط1، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، لبنان ،2011

62. ياسين غالب سعد، الإدارة الالكترونية و أفاق تطبيقاتها العربية، معهد الإدارة العامة السعودية، سنة2005

63. يوسف حسن يوسف، التجارة وأبعادها القانونية الدولية المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة.

فهرس الموضـوعات

قائمة المحتويات

فهرس الموضوعات	الصفحة
شكر وتقدير الإهداء مقدمة	
الفصل الأول: ماهية الإدارة الإلكترونية	
تمهيد	**6**
المبحث الأول: مفهوم الإدارة الالكترونية	**7**
المطلب الأول: تعريف الإدارة الالكترونية	**7**
المطلب الثاني: نشأة وأهمية الإدارة الالكترونية	**10**
الفرع الأول: نشأة الإدارة الالكترونية	**10**
الفرع الثاني: أهمية الإدارة الالكترونية	**12**
المطلب الثالث: خصائص الإدارة الالكترونية	**15**
المطلب الرابع: مبادئ الإدارة الالكترونية	**16**
المبحث الثاني: تطبيق الإدارة الالكترونية	**19**
المطلب الأول: متطلبات تطبيق الإدارة الالكترونية	**19**
الفرع الأول: المتطلبات الخاصة بدور الحكومة في عملية التحول	**19**

الفرع الثاني: المتطلبات المتعلقة بتقنية المعلومات وأمنها	**24**
المطلب الثاني: مراحل تطبيق الإدارة الالكترونية	**28**
الفرع الأول: المراحل التحضيرية	**28**
الفرع الثاني: المراحل التطبيقية	**32**
المطلب الثالث: عراقيل و مشاكل تطبيق الإدارة الالكترونية	**34**
الفصل الثاني: تطبيقات مسؤولية الإدارة عن المعاملات الإلكترونية في الجزائر .	
تمهيد	**40**
المبحث الأول: تطبيق الإدارة الإلكترونية في المرفق العام الإلكتروني	**41**
المطلب الأول: مفهوم المرفق العام الإلكتروني.	**41**
الفرع الأول: تعريف المرفق العام التقليدي	**41**
الفرع الثاني: تعريف المرفق العام الالكتروني	**43**
المطلب الثاني: خصائص المرفق العام الالكتروني	**44**
المطلب الثالث: تطبيق الإدارة الإلكترونية على المرفق العام.	**45**
الفرع الأول: تعريف التجارة الإلكترونية	**46**
الفرع الثاني: أنواع التجارة الإلكترونية	**49**

قائمة المحتويات

الفرع الثالث: تنظيم التشريع الجزائري للتجارة الالكترونية	**51**
الفرع الرابع: شروط ممارسة التجارة الإلكترونية في التشريع الجزائري	**53**
المبحث الثاني : المسؤولية الإدارية الإلكترونية على المرفق العام الإلكتروني .	**60**
المطلب الأول : المسؤولية الإدارية الإلكترونية علي أساس الخطأ	**60**
الفرع الأول: الامتناع عن تسيير المرفق الإلكتروني	**60**
الفرع الثاني: سوء تسيير المرفق الالكتروني	**61**
الفرع الثالث: تباطؤ المرفق الالكتروني في أداء الخدمة	**62**
المطلب الثاني: المسؤولية الإدارية الإلكترونية على المرفق العام دون الخطأ	**62**
الفرع الأول: المسؤولية الادارية عن اعمال الوكيل الالكتروني	**62**
الفرع الثاني: الأضرار الناتجة عن افشاء المعطيات الشخصية والسرية للأفراد أو إتلافها	**63**
الفرع الثالث: الاضرار الناتجة عن خدمات مقدم خدمة التصديق الذي يقوم بإصدار التوقيعات الالكترونية وانشائها	**63**
خاتمة	**66**
قائمة المراجع والمصادر	**68**
فهرس المحتويات	**76**

ملخص

نجد أن الجزائر مضت قدما نحو تطبيق مشروع الجزائر الإلكترونية مؤكد اليوم ، رغم الصعوبات والعراقيل وذلك بتطبيقها على مرافقها العمومية الإلكترونية ،والتخلي عن الإدارة التقليدية فتكنولوجيا المعلومات والاتصال التي تعتبر من أهم الأنظمة التي تسيير هذه المرافق العمومية الإلكترونية ، لا تخلو من المخاطر والأخطاء التي قد تصيب المواطن فعلى الإدارة أن تحدد مسؤوليتها اتجاه هذه الأخطاء التي تقع على عاتقها أو خارج إرادتها ،لحماية المواطن وذلك بدفع التعويض الملائم عنها تطبيقا لقواعد المسؤولية الإدارية عن أعمالها .

Summary :

We find that Algeria has moved towards the implementation of the e-Algeria project, despite the difficulties and obstacles, by applying it to its electronic public facilities, and abandoning the traditional administration however, information and communication technology, which is one of the most important systems that manage these electronic public failities, is not free from risks and errors that may affect the citizen, so the administration must determine its responsibility for these errors that fall under its responsibility or beyond its control to protect the citizen by paying appropriate compensation in accodance with the rules of administrative responsibility for its works.